جامع قواعد كتاب
«البلاغة الواضحة»

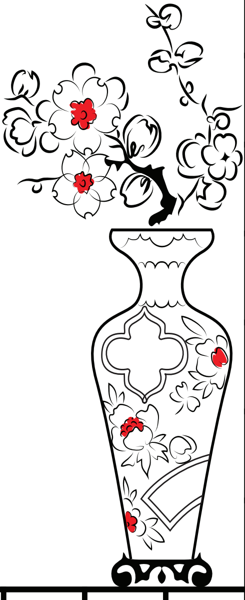

بسم الله الرحمن الرحيم

جامع قواعد كتاب «البلاغة الواضحة»

٧٧ قاعدةً

مجرَّدةً مِن الأمثلةِ، والشرحِ، والتمارينِ

تــألــيــف

عــلــي الــجــارم   مـصـطـفـىٰ أمـيـن

ويـلـيـه

«أربعون قاعدة في البلاغة»

تأليف

أ.د. عبدِ العَزِيزِ بنِ عليٍّ الحَرْبيِّ

المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٩
الفصاحة	١٩
البلاغة	٢١
الأسلوب	٢٣
علم البيان	٢٧
التشبيه	٢٩
(١) أركان التشبيه	٢٩
(٢) أقسام التشبيه	٣٠
(٣) تشبيه التمثيل	٣١
(٤) التشبيه الضمني	٣١
(٥) أغراض التشبيه	٣٢
(٦) التشبيه المقلوب	٣٣
(٧) بلاغة التشبيه، وبعض ما أُثر عن العرب والمُحدَثين	٣٣
الحقيقة والمجاز	٤١
(١) المجاز اللغوي	٤١

الموضوع	الصفحة

(٢) الاستعارة التصريحية والمكنية ٤٢
(٣) تقسيم الاستعارة إلى: أصلية، وتبعية ٤٢
(٤) تقسيم الاستعارة إلى: مرشحة، ومطلقة، ومجردة ٤٣
(٥) الاستعارة التمثيلية ٤٤
(٦) بلاغة الاستعارة ٤٤
(٧) المجاز المرسل ٤٦
(٨) المجاز العقلي ٤٧
(٩) بلاغة المجاز المرسل والمجاز العقلي ٤٨
الكناية ٥١
بلاغة الكناية ٥٣
أثر علم البيان في تأدية المعاني ٥٥
علم المعاني ٦١
تقسيم الكلام إلى خبر وإنشاء ٦٣
الخبر ٦٥
(١) الغرض من إلقاء الخبر ٦٥
(٢) أضرب الخبر ٦٦
(٣) خروج الخبر عن مقتضى الظاهر ٦٧
الإنشاء ٦٩
الإنشاء الطلبي ٧١
(١) الأمر ٧١
(٢) النهي ٧٢
(٣) الاستفهام وأدواته ٧٢
(٤) التمني ٧٥
(٥) النداء ٧٦
القصر ٧٩

الموضوع	الصفحة

تقسيم القصر إلى حقيقي وإضافي ٨١

الفصل والوصل ٨٣

(١) مواضع الفصل ٨٣

(٢) مواضع الوصل ٨٤

الإيجاز والإطناب ٨٧

(١) المساواة ٨٧

(٢) الإيجاز ٨٧

(٣) الإطناب ٨٨

أثر علم المعاني في بلاغة الكلام ٩١

علم البديع ٩٥

المحسنات اللفظية ٩٩

(١) الجناس ٩٩

(٢) الاقتباس ١٠٠

(٣) السجع ١٠٠

المحسنات المعنوية ١٠١

(١) التورية ١٠١

(٢) الطباق ١٠١

(٣) المقابلة ١٠٢

(٤) حُسن التعليل ١٠٣

(٥)، و(٦) تأكيد المدح بما يشبه الذم، وعكسه ١٠٣

(٧) أسلوب الحكيم ١٠٤

أربعون قاعدة في البلاغة ١٠٥

مُقَدِّمَة

بسمِ ٱلله، والحمد لله، والصلاة والسلام على خيرِ خَلْقِ ٱلله، وعلى آله وصحبِهِ ومَن والاه، أمَّا بعدُ:

فإنَّه مِن المعلوم أن الجهودَ قد اتجَهتْ في: نهاية القرن التاسعَ عشَرَ الميلاديِّ وبداية القرن العشرين إلى تبسيطِ العلوم وتسهيلها على الدارسِين، ومِن هذه العلوم: قواعدُ اللغةِ العربية، وما يَتبَعُها مِن بلاغةٍ وعَرُوضٍ وبيان، بحيث يرتقي طالبُ اللغة العربية مِن دائرةٍ إلى أخرى أوسعَ منها، وأكبرَ إحاطة؛ فقامت لجنةٌ بمِصْرَ مكونةٌ مِن بعض أساتذةِ اللغة العربية -وهم: (حِفْني ناصف، ومحمد دياب، ومصطفى طموم، ومحمود عمر، وسلطان محمد)- بوَضْعِ كتاب «قواعدُ اللغة العربية لتلاميذ المدارس الثانوية» في حدود سنة (١٩٥٤م)، وهذا الكتاب يشتمل على قواعدِ علمَيِ النحوِ والصرف، وفي آخرِهِ كتاب «**فنونُ البلاغةِ الثلاثةُ**»، وقد كان هذا الكتابُ مقرَّرًا على الطلبة مدة من الزمن.

ثم جاء مِن بعد هؤلاء الأساتذةِ الأستاذانِ: (علي الجارم، ومصطفى أمين)، وهما مِن أساتذةِ اللغة العربية بمصر، فأتيا بطريقةٍ جديدة في التعليم في كتابَيْهما: «**النحوُ الواضحُ**»؛ وهو لتلاميذِ المدارس الابتدائية والثانوية[1]، و«**البلاغةُ الواضحةُ**»؛ وهو لتلاميذِ المدارس الثانوية، وهذه الطريقةُ تتلخَّص فيما يلي:

- **سَرْدُ الأمثلة أولًا.**
- **ثم حَفْزُ الطالب لاستنتاج القواعدِ مِن تلك الأمثلةِ بنفسه، مِن غيرِ إملاء القاعدة عليه في بداية الأمر؛ كما كان يفعل ذلك السابقون.**
- **ثم الإكثارُ مِن التمارينِ والنصوص الأدبية؛ كما قال المؤلِّفانِ: «... رَجَاءَ أَنْ يَجْتَلِيَ الطُّلَّابُ فِيهِ مَحَاسِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَيَلْمَحُوا مَا فِي أَسَالِيبِهَا مِنْ جَلَالٍ وَجَمَالٍ، وَيَدْرُسُوا مِنْ أَفَانِينِ الْقَوْلِ وَضُرُوبِ التَّعْبِيرِ مَا يَهَبُ لَهُمْ نِعْمَةَ الذَّوْقِ السَّلِيمِ، وَيُرَبِّي فِيهِمْ مَلَكَةَ النَّقْدِ الصَّحِيحِ»[2].**

وقد يسَّرَ الله ﷻ لي مِن قبلُ: استخراجَ وإفرادَ «قواعدِ كتاب: «**النحوُ الواضحُ**» لعلي الجارم ومصطفى أمين، فكان

---

(١) لم تكُنْ (مرحلة المتوسطة) موجودةً آنذاك في المدارس المصرية كما هي اليوم، وكانت المراحلُ تبدأ: بالابتدائية، ثم بعدها مباشرةً مرحلةُ الثانوية.

(٢) من مقدِّمة محقِّق كتاب «**البلاغة الواضحة**»: محمد صالح موسى حسين، نشرة مؤسِّسة الرسالة ناشرون، بتصرف.

مجموعُها (٤٢١ قاعدةً) مجردةً مِن الأمثلة، والشرح، والتمارين، وألحَقتُ في آخرِها: «**مئةُ قاعدةٍ في النحوِ**» و«**خمسون قاعدةً في الصرفِ**» لـ أ. د. عبدِ العَزيزِ بنِ عليٍّ الحَرْبيِّ[(١)].

- **ليستفيدَ منها مَن يميل إلى (النثرِ)، ولا يناسِبُهُ (النَّظْمُ)، في حفظِ ودراسة واستظهارِ القواعد العلمية.**
- **وليُستفادَ منها في (الدَّوْرات العلمية)، فتُطرَح للشرح، والتدريس، والتعليم.**

وبعدُ أن نفع اللهُ بها -وله سبحانه الحمدُ- شرَعتُ في تجريدِ وإفراد القواعدِ البلاغية التي في كتاب: «**البلاغةُ الواضحةُ**»؛ لفائدتِها وأهميتها، والتي وُضِعت بعد نهاية كلِّ درسٍ مِن الكتاب، والتي هي خلاصةُ دروس هذا الكتاب.

وقد أثنى الشيخُ/ ابنُ عُثَيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الكتابِ؛ فقال في كتابه: «شرحُ الأصول، مِن علمِ الأصول» عند كلامِهِ عن المجازِ:

«... وأحسَنُ كتابٍ مرَّ عليَّ بالنسبة للطالب: كتابُ «**البلاغةُ الواضحةُ**» لمصطفى أمين وعلي الجارم، مؤلِّفَيِ «**النحو**

---

(١) يُنظَر: جامع قواعد كتاب: «**النحوُ الواضحُ**» لعلي الجارم ومصطفى أمين، (٤٢١ قاعدةً مجردةً من الأمثلة، والشرح، والتمارين)، ويَلِيه: «**مائةُ قاعدةٍ في النحوِ**»، و«**خمسون قاعدةً في الصرفِ**» لـ أ. د. عبدِ العَزِيزِ بنِ عليٍّ الحَرْبيِّ.

http://abuzare.blogspot.com/2016/08/421.html

الـواضـح»، فـقـد قـرَأْنـاه ونـحـن فـي الـمـعـهـدِ، وفـتَـحَ لـنـا أبـوابَ البلاغة». (ا. هـ)[1].

فقُمتُ مستعينًا بالله بجمعِها كاملةً، مِن أولِ الكتاب إلى آخرِه، وجرَّدتُها مِن الأمثلةِ، والشرح، والتمارين، ثم رتَّبتُها بعناوينها كما هي في الكتاب؛ ليسهُلَ على المتعلمِ النظَرُ فيها، وحفظُها، ومراجعتها بيُسْرٍ وسهولة في أثناءِ دراسة الكتاب، أو بعد إتمامه.

وقد اعتمَدتُ في جَمْعِ هذه القواعدِ على نسخة إلكترونية مِن الكتاب، موجودةٍ على شبكة الإنترنت بصيغة (إي إكس إي)، وكُتِبَ عليها: «**البلاغةُ الواضحةُ**»، تأليف علي الجارم، ومصطفى أمين - جمَعَه، ورتَّبه، وعلَّق عليه، ونسَّقه، الباحث في القرآن والسُّنة: علي بن نايف الشحود».

فاستخلَصتُ منها كلَّ القواعد، ثم قابَلتُها مِن أولِها إلى آخرِها على أفضلِ الطبعات الحديثة الورقية للكتاب؛ وهذا بيانٌ بها:

- **طبعة الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة. [٣٥٠ صفحة].**

وكُتِبَ عليها: (الناشر الوحيد للطبعة الشرعية)، واستفَدتُ منها باستدراكِ السَّقَطِ، وتعديلِ بعض الأخطاء التي وجَدتُها في

---

(١) وليحذَرِ الطالبُ من التأويل في صفاتِ الله في بعض الأمثلة الموجودة في كتاب «**البلاغة الواضحة**»؛ كباب الإيجاز مثلًا.

النسخة الإلكترونية مِن أول الكتاب إلى آخره، إلا أن قواعدَ باب: (أسلوب الحكيم) قد سقَطتْ كاملةً مِن هذه الطبعة، فاستدركتُها مِن طبعة (مؤسسة الرسالة ناشرون) الأخرى، وسيأتي بيانها.

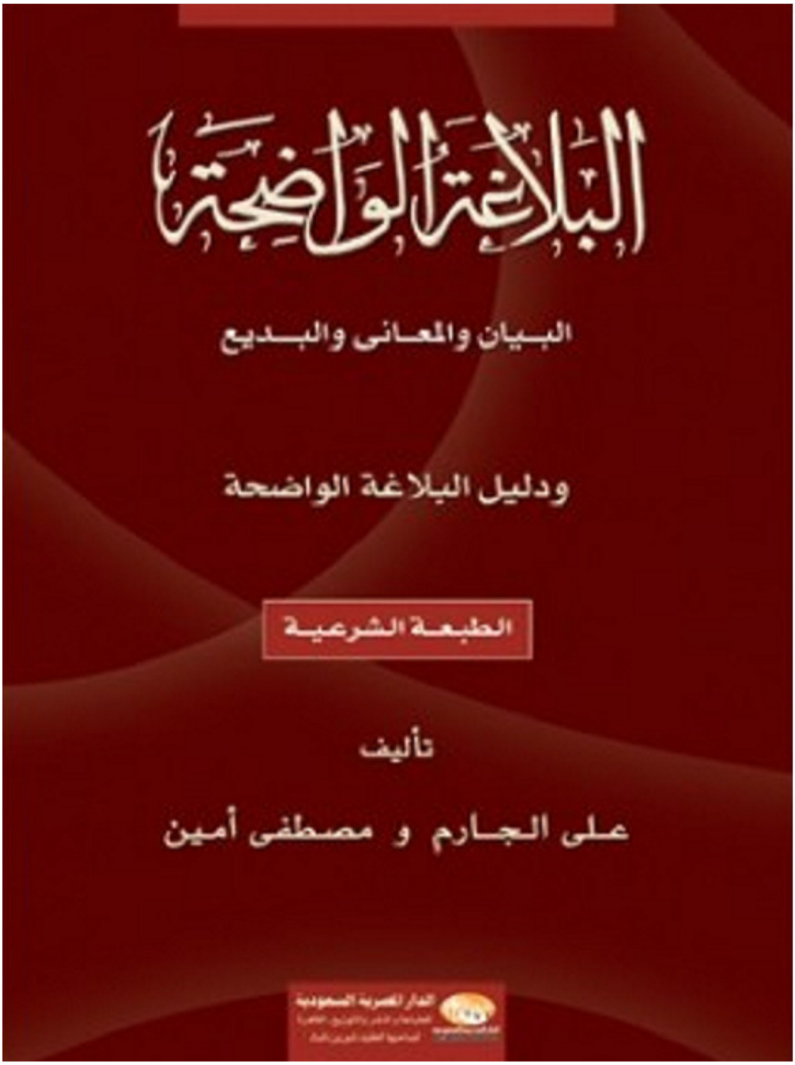

ثم قابلتُها بعد ذلك على طبعة:

- مؤسسة الرسالة ناشرون، بضبطِ وتقديم وتعليق: محمد صالح موسى حسين.

[الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ- ٥٧٦ صفحة].

وقد استفدتُ منها في ضبط نصوص الكتاب.

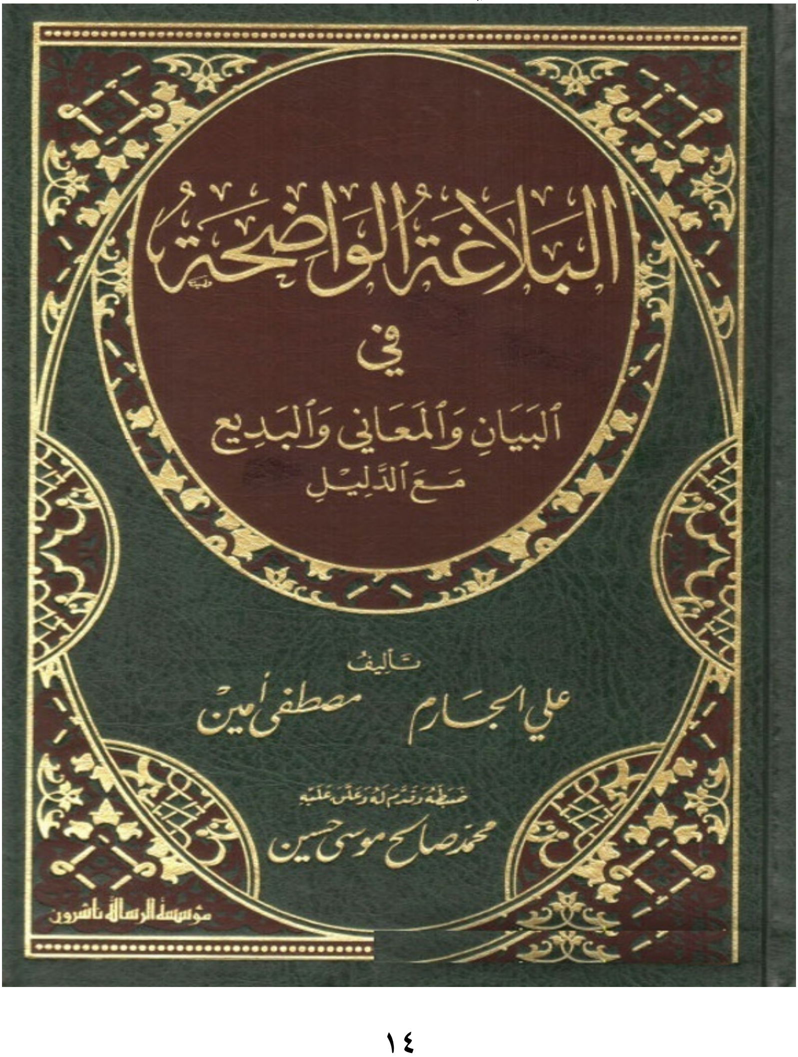

وجميعُ هذه الطبعات المذكورة تستحِقُّ الاقتناء؛ فطبعة (الدار المصرية السعودية) اعتنت بتمارينِ الكتاب، وأضِيفَ فيها دليلٌ كامل للإجابات عن هذه التمارينِ لجميع دروس الكتاب. . وهذا يُهِمُّ الطالبَ، خاصةً المبتدئَ.

وطبعة (مؤسسة الرسالة ناشرون) فاقَتْها في كتابةِ مقدمةٍ وافية عن البلاغة، ونشأتها، وواضعِيها، وثمرتها، وتطوُّرها خلال العصور، واعتنَتْ بتمارينِ الكتاب كذلك، وأضيف فيها دليلٌ كامل للإجابات عن هذه التمارينِ لجميع دروس الكتاب، وضبطِ نصوص الكتاب وأبياته فيما يحتاج إلى ضبط، وبالتعليق على المواضعِ التي يُحتاج فيها إلى ذلك، وبكتابة خلاصةٍ في نهاية كلِّ بحث، وبوضعِ مخطَّطٍ شامل لجُلِّ مباحث علم البلاغة، وإثبات البحور العَرُوضية للأبيات في كلٍّ مِن (البلاغة الواضحة)، و(دليل البلاغة الواضحة)، وكذا بقيام المحقِّق -جزاه الله خيرًا- بتشجير جُلِّ مباحثِ الكتاب في آخر كل درس؛ ليسهُلَ على القارئِ تصوُّرُ الدرس المقرَّر بشكل إجمالي.

ومجموعُ قواعدِ الكتابِ: (٧٧) قاعدةً.

ولدراسة هذه القواعدِ، ومعرفة شرحها: يُرجَع للكتابِ الأصل، بطبعتيه المذكورتينِ في الأعلى.

- وأقدِّمُ منهما طبعة (مؤسسة الرسالة ناشرون)، ثم يأتي بعدها غيرها مِن الطبعات التي خدَمتِ الكتاب.

وهناك شروحٌ صوتية ومرئية عدة، مبثوثة في شبكة الإنترنت لهذا الكتاب المبارك.

ثم أرفَقتُ بعد انتهاء قواعد كتاب: «**البلاغة الواضحة**»:

«أربعون قاعدةً في البلاغةِ».

لـ / أ. د. عبدِ العَزِيزِ بنِ عليٍّ الحَرْبيِّ

- أستاذِ التفسير والقراءات بجامعة أم القرى،
والرئيس المؤسِّس لمَجمَع اللغة العربية بمكة.

وكان قد جمَعَها ودوَّنها -حَفِظه الله- على طريقةِ القواعد الفقهية، أو قريب منها، بجُمَلٍ مختصرة؛ ليَضبِطَ بها المتعلمُ فروعَ المسائل، ونظائرها، وحُكْمَها، ولتيسِّرَ له المعرفة، على طريقةٍ أثبَتَ ومنهجٍ أقومَ في علم البلاغة.. فرأيتُ أهميةَ إرفاقِها؛ لفائدتِها لطالبِ العلم.

واللهَ أسألُ أن يَنفَعَ بهذا الجَمْعِ، وأن يبارِكَ فيه، وأن يكتُبَ له القَبولَ عنده.

والحمدُ لله ربِّ العالَمين.

الجامع/

أبو زارعٍ المدَنيُّ

AbuZare@hotmail.com

https://twitter.com/AbuZare

مُقَدِّمَة

الفَصَاحَةُ - البَلَاغَةُ - الأُسْلُوبُ

الفَصَاحَةُ

- **الفَصَاحَةُ: الظُّهُورُ وَالبَيَانُ.**
- **وَالكَلَامُ الفَصِيحُ: مَا كَانَ وَاضِحَ المَعْنَى، سَهْلَ اللَّفْظِ، جَيِّدَ السَّبْكِ.**

وَلِهَذَا وَجَبَ أَنْ تَكُونَ كُلُّ كَلِمَةٍ فِيهِ جَارِيَةً عَلَى القِيَاسِ الصَّرْفِيِّ، بَيِّنَةً فِي مَعْنَاهَا، مَفْهُومَةً، عَذْبَةً، سَلِسَةً.

وَإِنَّمَا تَكُونُ الكَلِمَةُ كَذَلِكَ: إِذَا كَانَتْ مَأْلُوفَةَ الِاسْتِعْمَالِ بَيْنَ النَّابِهِينَ مِنَ الكُتَّابِ وَالشُّعَرَاءِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَتَدَاوَلْهَا أَلْسِنَتُهُمْ، وَلَمْ تَجْرِ بِهَا أَقْلَامُهُمْ: إِلَّا لِمَكَانِهَا مِنَ الحُسْنِ؛ بِاسْتِكْمَالِهَا جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ نُعُوتِ الجَوْدَةِ، وَصِفَاتِ الجَمَالِ.

وَالذَّوْقُ السَّلِيمُ هُوَ العُمْدَةُ فِي مَعْرِفَةِ حُسْنِ الكَلِمَاتِ وَسَلَاسَتِهَا، وَتَمْيِيزِ مَا فِيهَا مِنْ وُجُوهِ البَشَاعَةِ، وَمَظَاهِرِ الِاسْتِكْرَاهِ؛ لِأَنَّ الأَلْفَاظَ أَصْوَاتٌ، فَالَّذِي يَطْرَبُ لِصَوْتِ البُلْبُلِ، وَيَنْفِرُ مِنْ

أَصْوَاتِ البُومِ وَالغِرْبَانِ: يَنْبُو سَمْعُهُ عَنِ الكَلِمَةِ إِذَا كَانَتْ غَرِيبَةً مُتَنَافِرَةَ الحُرُوفِ[1].

(١) **وَيُشْتَرَطُ فِي فَصَاحَةِ التَّرْكِيبِ** -فَوْقَ جَرَيَانِ كَلِمَاتِهِ عَلَى القِيَاسِ الصَّحِيحِ وَسُهُولَتِهَا-: أَنْ يَسْلَمَ مِنْ ضَعْفِ التَّأْلِيفِ؛ وَهُوَ: خُرُوجُ الكَلَامِ عَنْ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ المُطَّرِدَةِ.

(٢) **وَيُشْتَرَطُ**: أَنْ يَسْلَمَ التَّرْكِيبُ مِنْ تَنَافُرِ الكَلِمَاتِ: فَلَا يَكُونُ اتِّصَالُ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ مِمَّا يُسَبِّبُ ثِقَلَهَا عَلَى السَّمْعِ، وَصُعُوبَةَ أَدَائِهَا بِاللِّسَانِ.

(٣) **وَيَجِبُ أَنْ**: يَسْلَمَ التَّرْكِيبُ مِنَ التَّعْقِيدِ اللَّفْظِيِّ؛ وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ الكَلَامُ خَفِيَّ الدَّلَالَةِ عَلَى المَعْنَى المُرَادِ بِسَبَبِ تَأْخِيرِ الكَلِمَاتِ، أَوْ تَقْدِيمِهَا عَنْ مَوَاطِنِهَا الأَصْلِيَّةِ، أَوْ بِالفَصْلِ بَيْنَ الكَلِمَاتِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَتَجَاوَرَ، وَيَتَّصِلَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ.

(٤) **وَيَجِبُ أَنْ**: يَسْلَمَ التَّرْكِيبُ مِنَ التَّعْقِيدِ المَعْنَوِيِّ؛ وَهُوَ: أَنْ يَعْمِدَ المُتَكَلِّمُ إِلَى التَّعْبِيرِ عَنْ مَعْنًى؛ فَيَسْتَعْمِلَ فِيهِ كَلِمَاتٍ فِي غَيْرِ مَعَانِيهَا الحَقِيقِيَّةِ، فَيُسِيءَ اخْتِيَارَ الكَلِمَاتِ لِلْمَعْنَى الَّذِي يُرِيدُهُ، فَيَضْطَرِبَ التَّعْبِيرُ، وَيَلْتَبِسَ الأَمْرُ عَلَى السَّامِعِ.

---

(١) **تَنَافُرُ الحُرُوفِ**: «وَصْفٌ فِي الكَلِمَةِ يُوجِبُ ثِقَلَهَا عَلَى السَّمْعِ، وَصُعُوبَةَ أَدَائِهَا بِاللِّسَانِ»، وَلَا ضَابِطَ لِمَعْرِفَةِ الثِّقَلِ وَالصُّعُوبَةِ سِوَى الذَّوْقِ السَّلِيمِ، المُكْتَسَبِ بِالنَّظَرِ فِي كَلَامِ البُلَغَاءِ، وَمُمَارَسَةِ أَسَالِيبِهِمْ.

البَلَاغَةُ

أَمَّا البَلَاغَةُ: فَهِيَ تَأْدِيَةُ المَعْنَى الجَلِيلِ وَاضِحًا بِعِبَارَةٍ صَحِيحَةٍ فَصِيحَةٍ، لَهَا فِي النَّفْسِ أَثَرٌ خَلَّابٌ، مَعَ مُلَاءَمَةِ كُلِّ كَلَامٍ لِلْمَوْطِنِ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ، وَالأَشْخَاصِ الَّذِينَ يُخَاطَبُونَ.

فَلَيْسَتِ البَلَاغَةُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فَنًّا مِنَ الفُنُونِ، يَعْتَمِدُ عَلَى صَفَاءِ الِاسْتِعْدَادِ الفِطْرِيِّ، وَدِقَّةِ إِدْرَاكِ الجَمَالِ، وَتَبَيُّنِ الفُرُوقِ الخَفِيَّةِ بَيْنَ صُنُوفِ الأَسَالِيبِ.

وَلِلْمَرَانَةِ يَدٌ لَا تُجْحَدُ فِي تَكْوِينِ الذَّوْقِ الفَنِّيِّ، وَتَنْشِيطِ المَوَاهِبِ الفَاتِرَةِ، وَلَا بُدَّ لِلطَّالِبِ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ مِنْ قِرَاءَةِ طَرَائِفِ الأَدَبِ، وَالتَّمَلُّؤِ مِنْ نَمِيرِهِ الفَيَّاضِ، وَنَقْدِ الآثَارِ الأَدَبِيَّةِ، وَالمُوَازَنَةِ بَيْنَهَا، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ الثِّقَةِ بِنَفْسِهِ مَا يَدْفَعُهُ إِلَى الحُكْمِ بِحُسْنِ مَا يَرَاهُ حَسَنًا، وَبِقُبْحِ مَا يَعُدُّهُ قَبِيحًا.

وَلَيْسَ هُنَاكَ مِنْ فَرْقٍ بَيْنَ البَلِيغِ وَالرَّسَّامِ إِلَّا أَنَّ هَذَا يَتَنَاوَلُ المَسْمُوعَ مِنَ الكَلَامِ، وَذَلِكَ يُشَاكِلُ بَيْنَ المَرْئِيِّ مِنَ الأَلْوَانِ

وَالأَشْكَالِ، أَمَّا فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَهُمَا سَوَاءٌ؛ فَالرَّسَّامُ إِذَا هَمَّ بِرَسْمِ صُورَةٍ، فَكَّرَ فِي الأَلْوَانِ المُلَائِمَةِ لَهَا، ثُمَّ فِي تَأْلِيفِ هَذِهِ الأَلْوَانِ؛ بِحَيْثُ تَخْتَلِبُ الأَبْصَارَ، وَتُثِيرُ الوُجْدَانَ، وَالبَلِيغُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْشِئَ قَصِيدَةً أَوْ مَقَالَةً أَوْ خُطْبَةً، فَكَّرَ فِي أَجْزَائِهَا، ثُمَّ دَعَا إِلَيْهِ مِنَ الأَلْفَاظِ وَالأَسَالِيبِ أَخَفَّهَا عَلَى السَّمْعِ، وَأَكْثَرَهَا اتِّصَالًا بِمَوْضُوعِهِ، ثُمَّ أَقْوَاهَا أَثَرًا فِي نُفُوسِ سَامِعِيهِ، وَأَرْوَعَهَا جَمَالًا.

فَعَنَاصِرُ البَلَاغَةِ إِذًا: لَفْظٌ، وَمَعْنًى، وَتَأْلِيفٌ لِلْأَلْفَاظِ يَمْنَحُهَا قُوَّةً وَتَأْثِيرًا وَحُسْنًا، ثُمَّ دِقَّةٌ فِي اخْتِيَارِ الكَلِمَاتِ وَالأَسَالِيبِ عَلَى حَسَبِ مَوَاطِنِ الكَلَامِ وَمَوَاقِعِهِ، وَمَوْضُوعَاتِهِ، وَحَالِ السَّامِعِينَ، وَالنَّزْعَةِ النَّفْسِيَّةِ الَّتِي تَتَمَلَّكُهُمْ وَتُسَيْطِرُ عَلَى نُفُوسِهِمْ؛ فَرُبَّ كَلِمَةٍ حَسُنَتْ فِي مَوْطِنٍ، ثُمَّ كَانَتْ نَابِيَةً مُسْتَكْرَهَةً فِي غَيْرِهِ.

وَرُبَّ كَلَامٍ كَانَ فِي نَفْسِهِ حَسَنًا خَلَّابًا، حَتَّى إِذَا جَاءَ فِي غَيْرِ مَكَانِهِ، وَسَقَطَ فِي غَيْرِ مَسْقَطِهِ: خَرَجَ عَنْ حَدِّ البَلَاغَةِ، وَكَانَ غَرَضًا لِسِهَامِ النَّاقِدِينَ.

إِذَنْ لَا بُدَّ لِلْبَلِيغِ أَوَّلًا: مِنَ التَّفْكِيرِ فِي المَعَانِي الَّتِي تَجِيشُ فِي نَفْسِهِ؛ وَهَذِهِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ صَادِقَةً ذَاتَ قِيمَةٍ وَقُوَّةٍ، يَظْهَرُ فِيهَا أَثَرُ الِابْتِكَارِ، وَسَلَامَةِ النَّظَرِ، وَدِقَّةِ الذَّوْقِ فِي تَنْسِيقِ المَعَانِي، وَحُسْنِ تَرْتِيبِهَا، فَإِذَا تَمَّ لَهُ ذَلِكَ، عَمَدَ إِلَى الأَلْفَاظِ الوَاضِحَةِ المُؤَثِّرَةِ المُلَائِمَةِ؛ فَأَلَّفَ بَيْنَهَا تَأْلِيفًا يَكْسِبُهَا جَمَالًا وَقُوَّةً؛ فَالبَلَاغَةُ لَيْسَتْ فِي اللَّفْظِ وَحْدَهُ، وَلَيْسَتْ فِي المَعْنَى وَحْدَهُ، وَلَكِنَّهَا أَثَرٌ لَازِمٌ لِسَلَامَةِ تَأْلِيفِ هَذَيْنِ، وَحُسْنِ انْسِجَامِهِمَا.

الأُسْـلُوبُ

أَمَّا الأُسْلُوبُ: فَهُوَ المَعْنَى المَصُوغُ فِي أَلْفَاظٍ مُؤَلَّفَةٍ عَلَى صُورَةٍ تَكُونُ أَقْرَبَ لِنَيْلِ الغَرَضِ المَقْصُودِ مِنَ الكَلَامِ، وَأَفْعَلَ فِي نُفُوسِ سَامِعِيهِ.

* وَأَنْوَاعُ الأَسَالِيبِ ثَلَاثَةٌ:

(١) الأُسْلُوبُ العِلْمِيُّ:

وَهُوَ أَهْدَأُ الأَسَالِيبِ، وَأَكْثَرُهَا احْتِيَاجًا إِلَى المَنْطِقِ السَّلِيمِ، وَالفِكْرِ المُسْتَقِيمِ، وَأَبْعَدُهَا عَنِ الخَيَالِ الشِّعْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ يُخَاطِبُ العَقْلَ، وَيُنَاجِي الفِكْرَ، وَيَشْرَحُ الحَقَائِقَ العِلْمِيَّةَ الَّتِي لَا تَخْلُو مِنْ غُمُوضٍ وَخَفَاءٍ، وَأَظْهَرُ مِيزَاتِ هَذَا الأُسْلُوبِ: الوُضُوحُ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَبْدُوَ فِيهِ أَثَرُ القُوَّةِ وَالجَمَالِ؛ وَقُوَّتُهُ: فِي سُطُوعِ بَيَانِهِ، وَرَصَانَةِ حُجَجِهِ، وَجَمَالُهُ: فِي سُهُولَةِ عِبَارَاتِهِ، وَسَلَامَةِ الذَّوْقِ فِي اخْتِيَارِ كَلِمَاتِهِ، وَحُسْنِ تَقْرِيرِهِ المَعْنَى فِي الأَفْهَامِ مِنْ أَقْرَبِ وُجُوهِ الكَلَامِ.

فَيَجِبُ أَنْ يُعْنَى فِيهِ بِاخْتِيَارِ الأَلْفَاظِ الوَاضِحَةِ الصَّرِيحَةِ فِي مَعْنَاهَا، الخَالِيَةِ مِنَ الاشْتِرَاكِ، وَأَنْ تُؤَلَّفَ هَذِهِ الأَلْفَاظُ فِي سُهُولَةٍ وَجَلَاءٍ؛ حَتَّى تَكُونَ ثَوْبًا شَفًّا لِلْمَعْنَى المَقْصُودِ، وَحَتَّى لَا تُصْبِحَ مَثَارًا لِلظُّنُونِ، وَمَجَالًا لِلتَّوْجِيهِ وَالتَّأْوِيلِ.

وَيَحْسُنُ التَّنَحِّي عَنِ المَجَازِ وَمُحَسِّنَاتِ البَدِيعِ فِي هَذَا الأُسْلُوبِ، إِلَّا مَا يَجِيءُ مِنْ ذَلِكَ عَفْوًا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ أَصْلًا مِنْ أُصُولِهِ، أَوْ مِيزَةً مِنْ مِيزَاتِهِ.

أَمَّا التَّشْبِيهُ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ تَقْرِيبُ الحَقَائِقِ إِلَى الأَفْهَامِ، وَتَوْضِيحُهَا بِذِكْرِ مُمَاثِلِهَا: فَهُوَ فِي هَذَا الأُسْلُوبِ حَسَنٌ مَقْبُولٌ.

وَلَسْنَا فِي حَاجَةٍ إِلَى أَنْ نُلْقِيَ عَلَيْكَ الأَمْثِلَةَ لِهَذَا النَّوْعِ؛ فَكُتُبُ الدِّرَاسَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْكَ تَجْرِي جَمِيعُهَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ مِنَ الأَسَالِيبِ.

(٢) الأُسْلُوبُ الأَدَبِيُّ:

وَالجَمَالُ أَبْرَزُ صِفَاتِهِ، وَأَظْهَرُ مُمَيِّزَاتِهِ، وَمَنْشَأُ جَمَالِهِ: مَا فِيهِ مِنْ خَيَالٍ رَائِعٍ، وَتَصْوِيرٍ دَقِيقٍ، وَتَلَمُّسٍ لِوُجُوهِ الشَّبَهِ البَعِيدَةِ بَيْنَ الأَشْيَاءِ، وَإِلْبَاسِ المَعْنَوِيِّ ثَوْبَ المَحْسُوسِ، وَإِظْهَارِ المَحْسُوسِ فِي صُورَةِ المَعْنَوِيِّ.

وَقَدْ يَتَظَاهَرُ الأَدِيبُ بِإِنْكَارِ أَسْبَابِ حَقَائِقِ العِلْمِ، وَيَتَلَمَّسُ لَهَا مِنْ خَيَالِهِ أَسْبَابًا تُثْبِتُ دَعْوَاهُ الأَدَبِيَّةَ، وَتُقَوِّي الغَرَضَ الَّذِي يَنْشُدُهُ.

وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الأُسْلُوبِ مِنَ الوُضُوحِ وَالقُوَّةِ.

وَجُمْلَةُ القَوْلِ: أَنَّ هَذَا الأُسْلُوبَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ جَمِيلًا رَائِعًا، بَدِيعَ الخَيَالِ، ثُمَّ وَاضِحًا قَوِيًّا.

وَيَظُنُّ النَّاشِئُونَ فِي صِنَاعَةِ الأَدَبِ أَنَّهُ كُلَّمَا كَثُرَ المَجَازُ، وَكَثُرَتِ التَّشْبِيهَاتُ وَالأَخْيِلَةُ فِي هَذَا الأُسْلُوبِ: زَادَ حُسْنُهُ؛ وَهَذَا خَطَأٌ بَيِّنٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ بِجَمَالِ هَذَا الأُسْلُوبِ أَكْثَرُ مِنَ التَّكَلُّفِ، وَلَا يُفْسِدُهُ شَرٌّ مِنْ تَعَمُّدِ الصِّنَاعَةِ.

هَذَا، وَمِنَ السَّهْلِ عَلَيْكَ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ الشِّعْرَ وَالنَّثْرَ الفَنِّيَّ هُمَا مَوْطِنَا هَذَا الأُسْلُوبِ؛ فَفِيهِمَا يَزْدَهِرُ، وَفِيهِمَا يَبْلُغُ قِمَّةَ الفَنِّ وَالجَمَالِ.

(٣) الأُسْلُوبُ الخِطَابِيُّ:

هُنَا تَبْرُزُ قُوَّةُ المَعَانِي وَالأَلْفَاظِ، وَقُوَّةُ الحُجَّةِ وَالبُرْهَانِ، وَقُوَّةُ العَقْلِ الخَصِيبِ، وَهُنَا يَتَحَدَّثُ الخَطِيبُ إِلَى إِرَادَةِ سَامِعِيهِ؛ لِإِثَارَةِ عَزَائِمِهِمْ، وَاسْتِنْهَاضِ هِمَمِهِمْ، وَلِجَمَالِ هَذَا الأُسْلُوبِ وَوُضُوحِهِ شَأْنٌ كَبِيرٌ فِي تَأْثِيرِهِ وَوُصُولِهِ إِلَى قَرَارَةِ النُّفُوسِ، وَمِمَّا يَزِيدُ فِي تَأْثِيرِ هَذَا الأُسْلُوبِ: مَنْزِلَةُ الخَطِيبِ فِي نُفُوسِ سَامِعِيهِ، وَقُوَّةُ عَارِضَتِهِ، وَسُطُوعُ حُجَّتِهِ، وَنَبَرَاتُ صَوْتِهِ، وَحُسْنُ إِلْقَائِهِ، وَمُحْكَمُ إِشَارَتِهِ.

وَمِنْ أَظْهَرِ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الأُسْلُوبِ: التَّكْرَارُ، وَاسْتِعْمَالُ المُتَرَادِفَاتِ، وَضَرْبُ الأَمْثَالِ، وَاخْتِيَارُ الكَلِمَاتِ الجَزْلَةِ ذَاتِ

الرَّنِينِ، وَيَحْسُنُ فِيهِ أَنْ تَتَعَاقَبَ ضُرُوبُ التَّعْبِيرِ؛ مِنْ إِخْبَارٍ، إِلَى اسْتِفْهَامٍ، إِلَى تَعُجُّبٍ، إِلَى اسْتِنْكَارٍ، وَأَنْ تَكُونَ مَوَاطِنُ الوَقْفِ فِيهِ قَوِيَّةً شَافِيَةً لِلنَّفْسِ.

❀ ❀ ❀

عِلْمُ البَيَانِ

التَّشْبِيهُ
(١) أَرْكَانُهُ

*** القَوَاعِدُ:**

(١) التَّشْبِيهُ: بَيَانُ أَنَّ شَيْئًا أَوْ أَشْيَاءَ شَارَكَتْ غَيْرَهَا فِي صِفَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، بِأَدَاةٍ؛ هِيَ: الكَافُ، أَوْ نَحْوُهَا، مَلْفُوظَةً، أَوْ مَلْحُوظَةً.

(٢) أَرْكَانُ التَّشْبِيهِ أَرْبَعَةٌ؛ هِيَ:

أ- **(المُشَبَّهُ).**

ب- **(وَالمُشَبَّهُ بِهِ):** وَهَذَانِ يُسَمَّيَانِ طَرَفَي التَّشْبِيهِ.

جـ- **(وَوَجْهُ الشَّبَهِ)؛ وَهِيَ:** الصِّفَةُ المُشْتَرَكَةُ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَقْوَى وَأَظْهَرَ فِي المُشَبَّهِ بِهِ مِنْهَا فِي المُشَبَّهِ.

د- (أَدَاةُ التَّشْبِيهِ)؛ وَهِيَ: «الكَافُ»، وَ«كَأَنَّ»، وَنَحْوُهُمَا[(١)].

(٢) أَقْسَامُ التَّشْبِيهِ

* القَوَاعِدُ:

(٣) **التَّشْبِيهُ المُرْسَلُ**: مَا ذُكِرَتْ فِيهِ الأَدَاةُ.

(٤) **التَّشْبِيهُ المُؤَكَّدُ**: مَا حُذِفَتْ مِنْهُ الأَدَاةُ.

(٥) **التَّشْبِيهُ المُجْمَلُ**: مَا حُذِفَ مِنْهُ وَجْهُ الشَّبَهِ.

(٦) **التَّشْبِيهُ المُفَصَّلُ**: مَا ذُكِرَ فِيهِ وَجْهُ الشَّبَهِ.

(٧) **التَّشْبِيهُ البَلِيغُ**: مَا حُذِفَتْ مِنْهُ الأَدَاةُ، وَوَجْهُ الشَّبَهِ[(٢)].

---

(١) أَدَاةُ التَّشْبِيهِ إِمَّا اسْمٌ؛ نَحْوُ: (شِبْهٍ، وَمِثْلٍ، وَمُمَاثِلٍ ... وَمَا رَادَفَهَا)، وَإِمَّا فِعْلٌ؛ نَحْوُ: (يُشْبِهُ، وَيُمَاثِلُ، وَيُضَارِعُ، وَيُحَاكِي، وَيُشَابِهُ)، وَإِمَّا حَرْفٌ؛ وَهُوَ: (الكَافُ، وَكَأَنَّ).

(٢) **مِنَ التَّشْبِيهِ البَلِيغِ**: المَصْدَرُ المُضَافُ المُبَيِّنُ لِلنَّوْعِ؛ نَحْوُ: «رَاغَ رَوَغَانَ الثَّعْلَبِ»، وَمِنْهُ أَيْضًا: إِضَافَةُ المُشَبَّهِ بِهِ لِلْمُشَبَّهِ؛ نَحْوُ: «لَبِسَ فُلَانٌ ثَوْبَ العَافِيَةِ»، وَهُنَا اسْتِيفَاءٌ لِصُوَرِ التَّشْبِيهِ الَّذِي لَمْ تُذْكَرْ فِيهِ الأَدَاةُ:
مَا ذُكِرَتْ فِيهِ الأَدَاةُ؛ نَحْوُ: «المَاءُ كَاللُّجَيْنِ».
أَوْ حُذِفَتْ وَالمُشَبَّهُ بِهِ خَبَرٌ؛ نَحْوُ: «المَاءُ لُجَيْنٌ»، وَ: «كَانَ المَاءُ لُجَيْنًا».
أَوْ حَالٌ؛ نَحْوُ: «سَالَ المَاءُ لُجَيْنًا». =

(٣) تَشْبِيهُ التَّمْثِيلِ

*** القَاعِدَةُ:**

(٨) يُسَمَّى التَّشْبِيهُ تَمْثِيلًا: إِذَا كَانَ وَجْهُ الشَّبَهِ فِيهِ صُورَةً مُنْتَزَعَةً مِنْ مُتَعَدِّدٍ، وَغَيْرَ تَمْثِيلٍ: إِذَا لَمْ يَكُنْ وَجْهُ الشَّبَهِ كَذَلِكَ.

(٤) التَّشْبِيهُ الضِّمْنِيُّ

*** القَاعِدَةُ:**

(٩) التَّشْبِيهُ الضِّمْنِيُّ: تَشْبِيهٌ لَا يُوضَعُ فِيهِ المُشَبَّهُ وَالمُشَبَّهُ بِهِ فِي صُورَةٍ مِنْ صُوَرِ التَّشْبِيهِ المَعْرُوفَةِ، بَلْ يُلْمَحَانِ فِي التَّرْكِيبِ.

= أَوْ مَصْدَرٌ مُبَيِّنٌ لِلنَّوْعِ مُضَافٌ؛ نَحْوُ: «صَفَا المَاءُ صَفَاءَ اللُّجَيْنِ».
أَوْ مُضَافٌ إِلَى المُشَبَّهِ؛ نَحْوُ: «سَالَ لُجَيْنُ المَاءِ».
أَوْ مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ لِفِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِ اليَقِينِ وَالرُّجْحَانِ؛ نَحْوُ: «عَلِمْتُ المَاءَ لُجَيْنًا».
أَوْ صِفَةٌ عَلَى التَّأْوِيلِ بِالمُشْتَقِّ؛ نَحْوُ: «سَالَ مَاءٌ لُجَيْنٌ».
أَوْ أُضِيفَ المُشَبَّهُ إِلَى المُشَبَّهِ بِهِ، بِحَيْثُ يَكُونُ الثَّانِي بَيَانًا لِلْأَوَّلِ؛ نَحْوُ: مَاءُ اللُّجَيْنِ؛ أَيْ: مَاءٌ هُوَ اللُّجَيْنُ.
أَوْ بُيِّنَ المُشَبَّهُ بِالمُشَبَّهِ بِهِ؛ نَحْوُ: «جَرَى مَاءٌ مِنْ لُجَيْنٍ».

وَهَذَا النَّوْعُ يُؤْتَى بِهِ لِيُفِيدَ أَنَّ الحُكْمَ الَّذِي أُسْنِدَ إِلَى المُشَبَّهِ مُمْكِنٌ.

(٥) أَغْرَاضُ التَّشْبِيهِ

* **القَاعِدَةُ:**

(١٠) أَغْرَاضُ التَّشْبِيهِ كَثِيرَةٌ[(١)]؛ مِنْهَا مَا يَأْتِي:

أ- **بَيَانُ إِمْكَانِ المُشَبَّهِ:** وَذَلِكَ حِينَ يُسْنَدُ إِلَيْهِ أَمْرٌ مُسْتَغْرَبٌ لَا تَزُولُ غَرَابَتُهُ إِلَّا بِذِكْرِ شَبِيهٍ لَهُ.

ب- **بَيَانُ حَالِهِ:** وَذَلِكَ حِينَمَا يَكُونُ المُشَبَّهُ غَيْرَ مَعْرُوفِ الصِّفَةِ قَبْلَ التَّشْبِيهِ، فَيُفِيدُهُ التَّشْبِيهُ الوَصْفَ.

ج- **بَيَانُ مِقْدَارِ حَالِهِ:** وَذَلِكَ إِذَا كَانَ المُشَبَّهُ مَعْرُوفَ الصِّفَةِ قَبْلَ التَّشْبِيهِ مَعْرِفَةً إِجْمَالِيَّةً، وَكَانَ التَّشْبِيهُ يُبَيِّنُ مِقْدَارَ هَذِهِ الصِّفَةِ.

---

(١) الأَغْرَاضُ المَذْكُورَةُ فِي القَاعِدَةِ تَرْجِعُ جَمِيعُهَا -كَمَا تَرَى- إِلَى المُشَبَّهِ؛ وَهَذَا هُوَ الغَالِبُ، وَقَدْ تَرْجِعُ إِلَى المُشَبَّهِ بِهِ؛ وَذَلِكَ فِي التَّشْبِيهِ المَقْلُوبِ، وَسَيَأْتِي.

د- **تَقْرِيرُ حَالِهِ:** كَمَا إِذَا كَانَ مَا أُسْنِدَ إِلَى المُشَبَّهِ يَحْتَاجُ إِلَى التَّثْبِيتِ وَالإِيضَاحِ بِالمِثَالِ.

هـ- **تَزْيِينُ المُشَبَّهِ، أَوْ تَقْبِيحُهُ.**

(٦) التَّشْبِيهُ المَقْلُوبُ

*** القَاعِدَةُ:**

(١١) **التَّشْبِيهُ المَقْلُوبُ:** هُوَ جَعْلُ المُشَبَّهِ مُشَبَّهًا بِهِ؛ بِادِّعَاءِ أَنَّ وَجْهَ الشَّبَهِ فِيهِ أَقْوَى وَأَظْهَرُ.

(٧) بَلَاغَةُ التَّشْبِيهِ وَبَعْضُ مَا أُثِرَ مِنْهُ عَنِ العَرَبِ وَالمُحْدَثِينَ(١)

تَنْشَأُ بَلَاغَةُ التَّشْبِيهِ مِنْ أَنَّهُ يَنْتَقِلُ بِكَ مِنَ الشَّيْءِ نَفْسِهِ إِلَى شَيْءٍ طَرِيفٍ يُشْبِهُهُ، أَوْ صُورَةٍ بَارِعَةٍ تُمَثِّلُهُ.

(١) **المُحْدَثُ فِي اللُّغَةِ:** المُتَأَخِّرُ، وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا: مَنْ جَاءَ بَعْدَ عَهْدِ العَرَبِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِمْ فِي اللُّغَةِ.

وَكُلَّمَا كَانَ هَذَا الِانْتِقَالُ بَعِيدًا، قَلِيلَ الخُطُورِ بِالبَالِ، أَوْ مُمْتَزِجًا بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ مِنَ الخَيَالِ: كَانَ التَّشْبِيهُ أَرْوَعَ لِلنَّفْسِ، وَأَدْعَى إِلَى إِعْجَابِهَا وَاهْتِزَازِهَا.

فَإِذَا قُلْتَ: فُلَانٌ يُشْبِهُ فُلَانًا فِي الطُّولِ -أَوْ: إِنَّ الأَرْضَ تُشْبِهُ الكُرَةَ فِي الشَّكْلِ، أَوْ: إِنَّ الجُزُرَ البِرِيطَانِيَّةَ تُشْبِهُ بِلَادَ اليَابَانِ-: لَمْ يَكُنْ لِهَذِهِ التَّشْبِيهَاتِ أَثَرٌ لِلْبَلَاغَةِ؛ لِظُهُورِ المُشَابَهَةِ، وَعَدَمِ احْتِيَاجِ العُثُورِ عَلَيْهَا إِلَى بَرَاعَةٍ وَجُهْدٍ أَدَبِيٍّ، وَلِخُلُوِّهَا مِنَ الخَيَالِ.

وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ التَّشْبِيهِ يُقْصَدُ بِهِ البَيَانُ وَالإِيضَاحُ، وَتَقْرِيبُ الشَّيْءِ إِلَى الأَفْهَامِ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي العُلُومِ وَالفُنُونِ.

وَلَكِنَّكَ تَأْخُذُكَ رَوْعَةُ التَّشْبِيهِ حِينَمَا تَسْمَعُ قَوْلَ المَعَرِّيِّ يَصِفُ نَجْمًا:

يُسْرِعُ اللَّمْحَ فِي احْمِرَارٍ كَمَا تُسْـ
ـرِعُ فِي اللَّمْحِ مُقْلَةُ الغَضْبَانِ

فَإِنَّ تَشْبِيهَ لَمَحَاتِ النَّجْمِ وَتَأَلُّقِهِ مَعَ احْمِرَارِ ضَوْئِهِ بِسُرْعَةِ لَمْحَةِ الغَضْبَانِ: مِنَ التَّشْبِيهَاتِ النَّادِرَةِ الَّتِي لَا تَنْقَادُ إِلَّا لِأَدِيبٍ؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَكَأَنَّ النُّجُومَ بَيْنَ دُجَاهَا
سُنَنٌ لَاحَ بَيْنَهُنَّ ابْتِدَاعُ

فَإِنَّ جَمَالَ هَذَا التَّشْبِيهِ جَاءَ مِنْ شُعُورِكَ بِبَرَاعَةِ الشَّاعِرِ وَحِذْقِهِ فِي عَقْدِ المُشَابَهَةِ بَيْنَ حَالَتَيْنِ مَا كَانَ يَخْطُرُ بِالبَالِ تَشَابُهُهُمَا؛ وَهُمَا حَالَةُ النُّجُومِ فِي رُقْعَةِ اللَّيْلِ بِحَالِ السُّنَنِ الدِّينِيَّةِ

الصَّحِيحَةِ مُتَفَرِّقَةً بَيْنَ البِدَعِ البَاطِلَةِ، وَلِهَذَا التَّشْبِيهِ رَوْعَةٌ أُخْرَى، جَاءَتْ مِنْ أَنَّ الشَّاعِرَ تَخَيَّلَ أَنَّ السُّنَنَ مُضِيئَةٌ لَمَّاعَةٌ، وَأَنَّ البِدَعَ مُظْلِمَةٌ قَاتِمَةٌ.

* وَمِنْ أَبْدَعِ التَّشْبِيهَاتِ قَوْلُ المُتَنَبِّي:

بَلِيتُ بِلَى الأَطْلَالِ إِنْ لَمْ أَقِفْ بِهَا
وُقُوفَ شَحِيحٍ ضَاعَ فِي التُّرْبِ خَاتَمُهْ

يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ بِالبِلَى وَالفَنَاءِ إِذَا هُوَ لَمْ يَقِفْ بِالأَطْلَالِ لِيَذْكُرَ عَهْدَ مَنْ كَانُوا بِهَا، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُصَوِّرَ لَكَ هَيْئَةَ وُقُوفِهِ، فَقَالَ: كَمَا يَقِفُ شَحِيحٌ فَقَدَ خَاتَمَهُ فِي التُّرَابِ!

مَنْ كَانَ يُوَفَّقُ إِلَى تَصْوِيرِ حَالِ الذَّاهِلِ المُتَحَيِّرِ المَحْزُونِ، المُطْرِقِ بِرَأْسِهِ، المُنْتَقِلِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ فِي اضْطِرَابٍ وَدَهْشَةٍ، بِحَالِ شَحِيحٍ فَقَدَ فِي التُّرَابِ خَاتَمًا ثَمِينًا؟!

وَلَوْ أَرَدْنَا أَنْ نُورِدَ لَكَ أَمْثِلَةً مِنْ هَذَا النَّوْعِ، لَطَالَ الكَلَامُ.

هَذِهِ هِيَ بَلَاغَةُ التَّشْبِيهِ مِنْ حَيْثُ مَبْلَغُ طَرَافَتِهِ، وَبُعْدُ مَرْمَاهُ، وَمِقْدَارُ مَا فِيهِ مِنْ خَيَالٍ.

أَمَّا بَلَاغَتُهُ مِنْ حَيْثُ الصُّورَةُ الكَلَامِيَّةُ الَّتِي يُوضَعُ فِيهَا أَيْضًا، فَأَقَلُّ التَّشْبِيهَاتِ مَرْتَبَةً فِي البَلَاغَةِ: مَا ذُكِرَتْ أَرْكَانُهُ جَمِيعُهَا؛ لِأَنَّ بَلَاغَةَ التَّشْبِيهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى ادِّعَاءِ أَنَّ المُشَبَّهَ عَيْنُ المُشَبَّهِ

بِهِ، وَوُجُودُ الأَدَاةِ وَوَجْهِ الشَّبَهِ مَعًا يَحُولَانِ دُونَ هَذَا الِادِّعَاءِ، فَإِذَا حُذِفَتِ الأَدَاةُ وَحْدَهَا، أَوْ وَجْهُ الشَّبَهِ وَحْدَهُ: ارْتَفَعَتْ دَرَجَةُ التَّشْبِيهِ فِي البَلَاغَةِ قَلِيلًا؛ لِأَنَّ حَذْفَ أَحَدِ هَذَيْنِ يُقَوِّي ادِّعَاءَ اتِّحَادِ المُشَبَّهِ وَالمُشَبَّهِ بِهِ بَعْضَ التَّقْوِيَةِ.

أَمَّا أَبْلَغُ أَنْوَاعِ التَّشْبِيهِ: فَالتَّشْبِيهُ البَلِيغُ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى ادِّعَاءِ أَنَّ المُشَبَّهَ وَالمُشَبَّهَ بِهِ شَيْءٌ وَاحِدٌ.

❀ ❀ ❀

* هَذَا، وَقَدَ جَرَى العَرَبُ وَالمُحْدَثُونَ عَلَى تَشْبِيهِ:

الجَوَادِ: بِالبَحْرِ وَالمَطَرِ.

وَالشُّجَاعِ: بِالأَسَدِ.

وَالوَجْهِ الحَسَنِ: بِالشَّمْسِ وَالقَمَرِ.

وَالشَّهْمِ المَاضِي فِي الأُمُورِ: بِالسَّيْفِ.

وَالعَالِي المَنْزِلَةِ: بِالنَّجْمِ.

وَالحَلِيمِ الرَّزِينِ: بَالجَبَلِ.

وَالأَمَانِيِّ الكَاذِبَةِ: بِالأَحْلَامِ.

وَالوَجْهِ الصَّبِيحِ: بِالدِّينَارِ.

وَالشَّعَرِ الفَاحِمِ: بِاللَّيْلِ.

وَالمَاءِ الصَّافِي: بِاللُّجَيْنِ.

وَاللَّيْلِ: بِمَوْجِ البَحْرِ.

وَالجَيْشِ: بِالبَحْرِ الزَّاخِرِ.

وَالخَيْلِ: بِالرِّيحِ وَالبَرْقِ.

وَالنُّجُومِ: بِالدُّرَرِ وَالأَزْهَارِ.

وَالأَسْنَانِ: بِالبَرَدِ وَاللُّؤْلُؤِ.

وَالسُّفُنِ: بِالجِبَالِ.

وَالجَدَاوِلِ: بِالحَيَّاتِ المُلْتَوِيَةِ.

وَالشَّيْبِ: بِالنَّهَارِ وَلَمْعِ السُّيُوفِ.

وَغُرَّةِ الفَرَسِ: بِالهِلَالِ.

وَيُشَبِّهُونَ الجَبَانَ: بِالنَّعَامَةِ وَالذُّبَابَةِ.

وَاللَّئِيمَ: بِالثَّعْلَبِ.

وَالطَّائِشَ: بِالفَرَاشِ.

وَالذَّلِيلَ: بِالوَتِدِ.

وَالقَاسِيَ: بِالحَدِيدِ وَالصَّخْرِ.

وَالبَلِيدَ: بِالحِمَارِ.

وَالبَخِيلَ: بِالأَرْضِ المُجْدِبَةِ.

❀ ❀ ❀

* وَقَدِ اشْتَهَرَ رِجَالٌ مِنَ العَرَبِ بِخِلَالٍ مَحْمُودَةٍ، فَصَارُوا فِيهَا أَعْلَامًا؛ فَجَرَى التَّشْبِيهُ بِهِمْ، فَيُشَبَّهُ:

الوَفِيُّ: بِالسَّمَوْءَلِ.

وَالكَرِيمُ: بِحَاتِمٍ.

وَالعَادِلُ: بِعُمَرَ رضي الله عنه.

وَالحَلِيمُ: بِالأَحْنَفِ.

وَالفَصِيحُ: بِسُحْبَانَ.

وَالخَطِيبُ: بِقُسٍّ.

وَالشُّجَاعُ: بِعَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ.

وَالحَكِيمُ: بِلُقْمَانَ.

وَالذَّكِيُّ: بِإِيَاسٍ.

❀ ❀ ❀

الحَقِيقَةُ وَالمَجَازُ
(١) المَجَازُ اللُّغَوِيُّ

* القَاعِدَةُ:

(١٢) المَجَازُ اللُّغَوِيُّ: هُوَ اللَّفْظُ المُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ؛ لِعَلَاقَةٍ، مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ مِنْ إِرَادَةِ المَعْنَى الحَقِيقِيِّ.

وَالعَلَاقَةُ بَيْنَ المَعْنَى الحَقِيقِيِّ وَالمَعْنَى المَجَازِيِّ:
قَدْ تَكُونُ المُشَابَهَةَ، وَقَدْ تَكُونُ غَيْرَهَا، وَالقَرِينَةُ:
قَدْ تَكُونُ لَفْظِيَّةً، وَقَدْ تَكُونُ حَالِيَّةً.

(٢) الاِسْتِعَارَةُ التَّصْرِيحِيَّةُ وَالمَكْنِيَّةُ

* **القَاعِدَةُ:**

(١٣) **الاِسْتِعَارَةُ مِنَ المَجَازِ اللُّغَوِيِّ؛ وَهِيَ:** تَشْبِيهٌ حُذِفَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ؛ فَعَلَاقَتُهَا الْمُشَابَهَةُ دَائِمًا، **وَهِيَ قِسْمَانِ:**

أ- **تَصْرِيحِيَّةٌ؛ وَهِيَ:** مَا صُرِّحَ فِيهَا بِلَفْظِ الْمُشَبَّهِ بِهِ.

ب- **مَكْنِيَّةٌ؛ وَهِيَ:** مَا حُذِفَ فِيهَا الْمُشَبَّهُ بِهِ، وَرُمِزَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ لَوَازِمِهِ.

(٣) تَقْسِيمُ الاِسْتِعَارَةِ إِلَى أَصْلِيَّةٍ وَتَبَعِيَّةٍ

* **القَاعِدَةُ:**

(١٤) **تَكُونُ الاِسْتِعَارَةُ أَصْلِيَّةً:** إِذَا كَانَ اللَّفْظُ الَّذِي جَرَتْ فِيهِ اسْمًا جَامِدًا.

(١٥) **تَكُونُ الِاسْتِعَارَةُ تَبَعِيَّةً:** إِذَا كَانَ اللَّفْظُ الَّذِي جَرَتْ فِيهِ مُشْتَقًّا، أَوْ فِعْلًا(١).

(١٦) **كُلُّ تَبَعِيَّةٍ:** قَرِينَتُهَا مَكْنِيَّةٌ، وَإِذَا أُجْرِيَتِ الِاسْتِعَارَةُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، امْتَنَعَ إِجْرَاؤُهَا فِي الأُخْرَى.

(٤) تَقْسِيمُ الِاسْتِعَارَةِ إِلَى مُرَشَّحَةٍ، وَمُجَرَّدَةٍ، وَمُطْلَقَةٍ

* القَاعِدَةُ:

(١٧) **الِاسْتِعَارَةُ المُرَشَّحَةُ:** مَا ذُكِرَ مَعَهَا مُلَائِمُ المُشَبَّهِ بِهِ.

(١٨) **الِاسْتِعَارَةُ المُجَرَّدَةُ:** مَا ذُكِرَ مَعَهَا مُلَائِمُ المُشَبَّهِ.

(١٩) **الِاسْتِعَارَةُ المُطْلَقَةُ:** مَا خَلَتْ مِنْ مُلَائِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ، أَوِ المُشَبَّهِ(٢).

---

(١) **تَقْسِيمُ الِاسْتِعَارَةِ إِلَى أَصْلِيَّةٍ وَتَبَعِيَّةٍ:** عَامٌّ فِي الِاسْتِعَارَةِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ تَصْرِيحِيَّةً أَمْ مَكْنِيَّةً، وَمِثَالُ الِاسْتِعَارَةِ المَكْنِيَّةِ التَّبَعِيَّةِ: (أَعْجَبَنِي إِرَاقَةُ الضَّارِبِ دَمَ البَاغِي)؛ فَقَدْ شَبَّهَ الضَّرْبَ الشَّدِيدَ بِالقَتْلِ؛ بِجَامِعِ الإِيذَاءِ فِي كُلٍّ، وَاسْتُعِيرَ القَتْلُ لِلضَّرْبِ الشَّدِيدِ، وَاشْتُقَّ مِنْهُ قَاتِلٌ، بِمَعْنَى ضَارِبٍ ضَرْبًا شَدِيدًا، ثُمَّ حُذِفَ وَرُمِزَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ مِنْ لَوَازِمِهِ؛ وَهُوَ الإِرَاقَةُ، عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ المَكْنِيَّةِ التَّبَعِيَّةِ.

(٢) **مِنْ نَوْعِ الِاسْتِعَارَةِ المُطْلَقَةِ:** الِاسْتِعَارَةُ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَى تَرْشِيحٍ وَتَجْرِيدٍ مَعًا.
مِثَالُهَا فِي التَّصْرِيحِيَّةِ: (نَطَقَ الخَطِيبُ بِالدُّرَرِ بَرَّاقَةً ثَمِينَةً؛ فَارْتَاحَتْ لَهَا الأَسْمَاعُ).
وَمِثَالُهَا فِي المَكْنِيَّةِ: (قَصَفَ المَوْتُ شَبَابَهُ قَبْلَ أَنْ يُزْهِرَ وَيَصِلَ إِلَى الكُهُولَةِ).

(٢٠) **لَا يُعْتَبَرُ التَّرْشِيحُ أَوِ التَّجْرِيدُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَتِمَّ الِاسْتِعَارَةُ؛** بِاسْتِيفَائِهَا قَرِينَتَهَا، لَفْظِيَّةً أَوْ حَالِيَّةً؛ وَلِهَذَا لَا تُسَمَّى قَرِينَةُ التَّصْرِيحِيَّةِ تَجْرِيدًا، وَلَا قَرِينَةُ المَكْنِيَّةِ تَرْشِيحًا.

(٥) الِاسْتِعَارَةُ التَّمْثِيلِيَّةُ(١)

* القَاعِدَةُ:

(٢١) **الِاسْتِعَارَةُ التَّمْثِيلِيَّةُ:** تَرْكِيبٌ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ؛ لِعَلَاقَةِ المُشَابَهَةِ مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ مِنْ إِرَادَةِ مَعْنَاهُ الأَصْلِيِّ.

(٦) بَلَاغَةُ الِاسْتِعَارَةِ

* سَبَقَ لَكَ أَنَّ بَلَاغَةَ التَّشْبِيهِ آتِيَةٌ مِنْ نَاحِيَتَيْنِ:

- **الأُولَى: طَرِيقَةُ تَأْلِيفِ أَلْفَاظِهِ.**

(١) **فَائِدَةٌ:** لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنَ المُشَبَّهِ وَالمُشَبَّهِ بِهِ فِي الِاسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ صُورَةً مُنْتَزَعَةً مِنْ مُتَعَدِّدٍ. [رَاجِعْ أَمْثِلَةَ الِاسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ فِي الكِتَابِ].

- وَالثَّانِيَةُ: ابْتِكَارُ مُشَبَّهٍ بِهِ بَعِيدٍ عَنِ الأَذْهَانِ، لَا يَجُولُ إِلَّا فِي نَفْسِ أَدِيبٍ وَهَبَ اللهُ لَهُ اسْتِعْدَادًا سَلِيمًا فِي تَعَرُّفِ وُجُوهِ الشَّبَهِ الدَّقِيقَةِ بَيْنَ الأَشْيَاءِ، وَأَوْدَعَهُ قُدْرَةً عَلَى رَبْطِ المَعَانِي، وَتَوْلِيدِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، إِلَى مَدًى بَعِيدٍ لَا يَكَادُ يَنْتَهِي.

وَسِرُّ بَلَاغَةِ الاِسْتِعَارَةِ لَا يَتَعَدَّى هَاتَيْنِ النَّاحِيَتَيْنِ؛ فَبَلَاغَتُهَا مِنْ نَاحِيَةِ اللَّفْظِ: أَنَّ تَرْكِيبَهَا يَدُلُّ عَلَى تَنَاسِي التَّشْبِيهِ، وَيَحْمِلُكَ عَمْدًا عَلَى تَخَيُّلِ صُورَةٍ جَدِيدَةٍ تُنْسِيكَ رَوْعَتُهَا مَا تَضَمَّنَهُ الكَلَامُ مِنْ تَشْبِيهٍ خَفِيٍّ مَسْتُورٍ.

* انْظُرْ إِلَى قَوْلِ البُحْتُرِيِّ فِي الفَتْحِ بْنِ خَاقَانَ:

يَسْمُو بِكَفٍّ عَلَى العَافِينَ حَانِيَةٍ
تَهْمِي، وَطَرْفٍ إِلَى العَلْيَاءِ طَمَّاحِ

أَلَسْتَ تَرَى كَفَّهُ وَقَدْ تَمَثَّلَتْ فِي صُورَةِ سَحَابَةٍ هَتَّانَةٍ، تَصُبُّ وَبْلَهَا عَلَى العَافِينَ السَّائِلِينَ، وَأَنَّ هَذِهِ الصُّورَةَ قَدْ تَمَلَّكَتْ عَلَيْكَ مَشَاعِرَكَ، فَأَذْهَلَتْكَ عَمَّا اخْتَبَأَ فِي الكَلَامِ مِنْ تَشْبِيهٍ؟!

* وَإِذَا سَمِعْتَ قَوْلَهُ فِي رِثَاءِ المُتَوَكِّلِ وَقَدْ قُتِلَ غِيلَةً:

صَرِيعٌ تَقَاضَاهُ اللَّيَالِي حُشَاشَةً
يَجُودُ بِهَا وَالمَوْتُ حُمْرٌ أَظَافِرُهُ

فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُبْعِدَ عَنْ خَيَالِكَ هَذِهِ الصُّورَةَ المُخِيفَةَ لِلْمَوْتِ؛ وَهِيَ صُورَةُ حَيَوَانٍ مُفْتَرِسٍ ضُرِّجَتْ أَظَافِرُهُ بِدِمَاءِ قَتْلَاهُ؟!

لِهَذَا كَانَتِ الِاسْتِعَارَةُ أَبْلَغَ مِنَ التَّشْبِيهِ البَلِيغِ؛ لِأَنَّهُ -وَإِنْ بُنِيَ عَلَى ادِّعَاءِ أَنَّ المُشَبَّهَ وَالمُشَبَّهَ بِهِ سَوَاءٌ- لَا يَزَالُ فِيهِ التَّشْبِيهُ مَنْوِيًّا مَلْحُوظًا بِخِلَافِ الِاسْتِعَارَةِ؛ فَالتَّشْبِيهُ فِيهَا مَنْسِيٌّ مَجْحُودٌ؛ وَمِن ذَلِكَ يَظْهَرُ لَكَ: أَنَّ الِاسْتِعَارَةَ المُرَشَّحَةَ أَبْلَغُ مِنَ المُطْلَقَةِ، وَأَنَّ المُطْلَقَةَ أَبْلَغُ مِنَ المُجَرَّدَةِ.

أَمَّا بَلَاغَةُ الِاسْتِعَارَةِ مِنْ حَيْثُ الِابْتِكَارُ وَرَوْعَةُ الخَيَالِ، وَمَا تُحْدِثُهُ مِنْ أَثَرٍ فِي نُفُوسِ سَامِعِيهَا: فَمَجَالٌ فَسِيحٌ لِلْإِبْدَاعِ، وَمَيْدَانٌ لِتَسَابُقِ المُجِيدِينَ مِنْ فُرْسَانِ الكَلَامِ.

(٧) المَجَازُ المُرْسَلُ[١]

* القَوَاعِدُ:

(٢٢) المَجَازُ المُرْسَلُ: كَلِمَةٌ اسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِ مَعْنَاهَا الأَصْلِيِّ؛ لِعَلَاقَةٍ غَيْرِ المُشَابَهَةِ، مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ مِنْ إِرَادَةِ المَعْنَى الأَصْلِيِّ[٢].

---

(١) **فَائِدَةٌ:** المُرْسَلُ: المُطْلَقُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ هَذَا المَجَازُ مُرْسَلًا؛ لِأَنَّهُ أُطْلِقَ فَلَمْ يُقَيَّدْ بِعَلَاقَةٍ خَاصَّةٍ.

(٢) **وَمِنَ المَجَازِ المُرْسَلِ نَوْعٌ يُقَالُ لَهُ:** المَجَازُ المُرْسَلُ المُرَكَّبُ؛ وَهُوَ: كُلُّ تَرْكِيبٍ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ؛ لِعَلَاقَةٍ غَيْرِ المُشَابَهَةِ؛ وَذَلِكَ كَالجُمَلِ الخَبَرِيَّةِ المُسْتَعْمَلَةِ فِي الإِنْشَاءِ لِلتَّحَسُّرِ، وَإِظْهَارِ الحُزْنِ؛ كَمَا فِي قَوْلِ ابْنِ الرُّومِيِّ: =

(٢٣) **مِنْ عَلَاقَاتِ المَجَازِ المُرْسَلِ:** السَّبَبِيَّةُ - المُسَبَّبِيَّةُ - الجُزْئِيَّةُ - الكُلِّيَّةُ - اعْتِبَارُ مَا كَانَ - اعْتِبَارُ مَا يَكُونُ - المَحَلِّيَّةُ - الحَالِّيَّةُ.

(٨) المَجَازُ العَقْلِيُّ

* القَوَاعِدُ:

(٢٤) **المَجَازُ العَقْلِيُّ:** هُوَ إِسْنَادُ الفِعْلِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ إِلَى غَيْرِ مَا هُوَ لَهُ؛ لِعَلَاقَةٍ، مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ مِنْ إِرَادَةِ الإِسْنَادِ الحَقِيقِيِّ.

(٢٥) **الإِسْنَادُ المَجَازِيُّ:** يَكُونُ إِلَى سَبَبِ الفِعْلِ، أَوْ زَمَانِهِ، أَوْ مَكَانِهِ، أَوْ مَصْدَرِهِ، أَوْ بِإِسْنَادِ المَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ إِلَى المَفْعُولِ، أَوِ المَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ إِلَى الفَاعِلِ.

= بَانَ شَبَابِي فَعَزَّ مَطْلَبُهُ   وَانْبَتَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَسَبُهُ

فَهَذَا البَيْتُ مَجَازٌ مُرْسَلٌ مُرَكَّبٌ، عَلاقَتُهُ السَّبَبِيَّةُ، وَالقَرِينَةُ حَالِّيَّةٌ؛ فَإِنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ لَا يُرِيدُ الإِخْبَارَ، وَلَكِنَّهُ يُشِيرُ إِلَى مَا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ مِنَ الهَمِّ وَالحُزْنِ بِسَبَبِ فِرَاقِ الشَّبَابِ.

(٩) بَلَاغَةُ المَجَازِ المُرْسَلِ وَالمَجَازِ العَقْلِيِّ

إِذَا تَأَمَّلْتَ أَنْوَاعَ المَجَازِ المُرْسَلِ وَالعَقْلِيِّ، رَأَيْتَ أَنَّهَا -فِي الغَالِبِ- تُؤَدِّي المَعْنَى المَقْصُودَ بِإِيجَازٍ؛ فَإِذَا قُلْتَ: «هَزَمَ القَائِدُ الجَيْشَ»، أَوْ: «قَرَّرَ المَجْلِسُ كَذَا»: كَانَ ذَلِكَ أَوْجَزَ مِنْ أَنْ تَقُولَ: «هَزَمَ جُنُودُ القَائِدِ الجَيْشَ»، أَوْ: «قَرَّرَ أَهْلُ المَجْلِسِ كَذَا»، وَلَا شَكَّ أَنَّ الإِيجَازَ ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ البَلَاغَةِ.

وَهُنَاكَ مَظْهَرٌ آخَرُ لِلْبَلَاغَةِ فِي هَذَيْنِ المَجَازَيْنِ؛ هُوَ: المَهَارَةُ فِي تَخَيُّرِ العَلَاقَةِ بَيْنَ المَعْنَى الأَصْلِيِّ، وَالمَعْنَى المَجَازِيِّ، بِحَيْثُ يَكُونُ المَجَازُ مُصَوِّرًا لِلْمَعْنَى المَقْصُودِ خَيْرَ تَصْوِيرٍ؛ كَمَا فِي إِطْلَاقِ العَيْنِ عَلَى الجَاسُوسِ، وَالأُذُنِ عَلَى سَرِيعِ التَّأَثُّرِ بِالوِشَايَةِ، وَالخُفِّ وَالحَافِرِ عَلَى الجِمَالِ وَالخَيْلِ فِي المَجَازِ المُرْسَلِ، وَكَمَا فِي إِسْنَادِ الشَّيْءِ إِلَى سَبَبِهِ أَوْ مَكَانِهِ أَوْ زَمَانِهِ فِي المَجَازِ العَقْلِيِّ؛ فَإِنَّ البَلَاغَةَ تُوجِبُ أَنْ يُخْتَارَ السَّبَبُ القَوِيُّ، وَالمَكَانُ وَالزَّمَانُ المُخْتَصَّانِ.

وَإِذَا دَقَّقْتَ النَّظَرَ، رَأَيْتَ أَنَّ أَغْلَبَ ضُرُوبِ المَجَازِ المُرْسَلِ وَالعَقْلِيِّ لَا تَخْلُو مِنْ مُبَالَغَةٍ بَدِيعَةٍ ذَاتِ أَثَرٍ فِي جَعْلِ المَجَازِ رَائِعًا

خَلَّابًا؛ فَإِطْلَاقُ الكُلِّ عَلَى الجُزْءِ مُبالَغَةٌ، وَمِثْلُهُ إِطْلَاقُ الجُزْءِ وَإِرَادَةُ الكُلِّ؛ كَمَا إِذَا قُلْتَ: «فُلَانٌ فَمٌ» تُرِيدُ أَنَّهُ شَرِهٌ، يَلْتَقِمُ كُلَّ شَيْءٍ، أَوْ: «فُلَانٌ أَنْفٌ» عِنْدَمَا تُرِيدُ أَنْ تَصِفَهُ بِعِظَمِ الأَنْفِ؛ فَتُبَالِغَ فَتَجْعَلَهُ كُلَّهُ أَنْفًا.

❀ ❀ ❀

الكِنَايَةُ

* **القَوَاعِدُ:**

(٢٦) الكِنَايَةُ: لَفْظٌ أُطْلِقَ وَأُرِيدَ بِهِ لَازِمُ مَعْنَاهُ، مَعَ جَوَازِ إِرَادَةِ ذَلِكَ المَعْنَى.

(٢٧) تَنْقَسِمُ الكِنَايَةُ بِاعْتِبَارِ المَكْنِيِّ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ؛ فَإِنَّ المَكْنِيَّ عَنْهُ قَدْ يَكُونُ صِفَةً، وَقَدْ يَكُونُ مَوْصُوفًا، وَقَدْ يَكُونُ نِسْبَةً[١].

(١) إِذَا كَثُرَتِ الوَسَائِطُ فِي الكِنَايَةِ؛ نَحْوُ: «كَثِيرُ الرَّمَادِ»: سُمِّيَتْ تَلْوِيحًا.
وَإِنْ قَلَّتْ وَخَفِيَتْ؛ نَحْوُ: «فُلَانٌ مِنَ المُسْتَرِيحِينَ»؛ كِنَايَةً عَنِ الجَهْلِ وَالبَلَاهَةِ: سُمِّيَتْ رَمْزًا.
وَإِنْ قَلَّتِ الوَسَائِطُ، وَوَضَحَتْ، أَوْ لَمْ تَكُنْ: سُمِّيَتْ إِيمَاءً وَإِشَارَةً؛ نَحْوُ: «الفَضْلُ يَسِيرُ حَيْثُ سَارَ فُلَانٌ»؛ كِنَايَةً عَنْ نِسْبَةِ الفَضْلِ إِلَيْهِ.
وَمِنَ الكِنَايَةِ نَوْعٌ يُسَمَّى التَّعْرِيضَ؛ وَهُوَ: أَنْ يُطْلَقَ الكَلَامُ وَيُشَارَ بِهِ عَلَى مَعْنًى آخَرَ يُفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ؛ كَأَنْ تَقُولَ لِشَخْصٍ يَضُرُّ النَّاسَ: «خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»، وَكَقَوْلِ المُتَنَبِّي يُعَرِّضُ بِسَيْفِ الدَّوْلَةِ وَهُوَ يَمْدَحُ كَافُورًا:

إِذَا الجُودُ لَمْ يُرْزَقْ خَلَاصًا مِنَ الأَذَى … فَلَا الحَمْدُ مَكْسُوبًا، وَلَا المَالُ بَاقِيَا

بَلَاغَةُ الكِنَايَةِ

* **الكِنَايَةُ**: مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ البَلَاغَةِ، وَغَايَةٌ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ لَطُفَ طَبْعُهُ، وَصَفَتْ قَرِيحَتُهُ، وَالسِّرُّ فِي بَلَاغَتِهَا: أَنَّهَا فِي صُوَرٍ كَثِيرَةٍ تُعْطِيكَ الحَقِيقَةَ مَصْحُوبَةً بِدَلِيلِهَا، وَالقَضِيَّةَ وَفِي طَيِّهَا بُرْهَانُهَا؛ كَقَوْلِ البُحْتُرِيِّ فِي المَدِيحِ:

يَغُضُّونَ فَضْلَ اللَّحْظِ مِنْ حَيْثُ مَا بَدَا
لَهُمْ عَنْ مَهِيبٍ فِي الصُّدُورِ مُحَبَّبِ

فَإِنَّهُ كَنَى عَنْ إِكْبَارِ النَّاسِ لِلْمَمْدُوحِ، وَهَيْبَتِهِمْ إِيَّاهُ: بِغَضِّ الأَبْصَارِ، الَّذِي هُوَ فِي الحَقِيقَةِ بُرْهَانٌ عَلَى الهَيْبَةِ وَالإِجْلَالِ، وَتَظْهَرُ هَذِهِ الخَاصَّةُ جَلِيَّةً فِي الكِنَايَاتِ عَنِ الصِّفَةِ وَالنِّسْبَةِ.

وَمِنْ أَسْبَابِ بَلَاغَةِ الكِنَايَةِ: أَنَّهَا تَضَعُ لَكَ المَعَانِيَ فِي صُوَرِ المَحْسُوسَاتِ[1]، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ خَاصَّةُ الفُنُونِ؛ فَإِنَّ المُصَوِّرَ إِذَا

---

(١) (في نسخةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [المُحَسَّاتِ]).

رَسَمَ لَكَ صُورَةً لِلْأَمَلِ أَوِ اليَأْسِ، بَهَرَكَ، وَجَعَلَكَ تَرَى مَا كُنْتَ تَعْجِزُ عَنِ التَّعْبِيرِ عَنْهُ وَاضِحًا مَلْمُوسًا.

وَمِنْ خَوَاصِّ الكِنَايَةِ: أَنَّهَا تُمَكِّنُكَ مِنْ أَنْ تَشْفِيَ غُلَّتَكَ مِنْ خَصْمِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْعَلَ لَهُ إِلَيْكَ سَبِيلًا، وَدُونَ أَنْ تَخْدِشَ وَجْهَ الأَدَبِ؛ وَهَذَا النَّوْعُ يُسَمَّى بِالتَّعْرِيضِ.

وَمِنْ أَوْضَحِ مِيزَاتِ الكِنَايَةِ: التَّعْبِيرُ عَنِ القَبِيحِ بِمَا تُسِيغُ الآذَانُ سَمَاعَهُ.

وَأَمْثِلَةُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَكَلَامِ العَرَبِ؛ فَقَدْ كَانُوا لَا يُعَبِّرُونَ عَمَّا لَا يَحْسُنُ ذِكْرُهُ إِلَّا بِالكِنَايَةِ، وَكَانُوا -لِشِدَّةِ نَخْوَتِهِمْ- يَكْنُونَ عَنِ المَرْأَةِ بِالبَيْضَةِ، وَالشَّاةِ.

❀ ❀ ❀

أَثَرُ عِلْمِ البَيَانِ فِي تَأْدِيَةِ المَعَانِي

ظَهَرَ لَكَ مِنْ دِرَاسَةِ عِلْمِ البَيَانِ: أَنَّ مَعْنًى وَاحِدًا يُسْتَطَاعُ أَدَاؤُهُ بِأَسَالِيبَ عَدِيدَةٍ، وَطَرَائِقَ مُخْتَلِفَةٍ، وَأَنَّهُ قَدْ يُوضَعُ فِي صُورَةٍ رَائِعَةٍ مِنْ صُوَرِ التَّشْبِيهِ، أَوِ الِاسْتِعَارَةِ، أَوِ المَجَازِ المُرْسَلِ، أَوِ العَقْلِيِّ، أَوِ الكِنَايَةِ.

*** فَقَدْ يَصِفُ الشَّاعِرُ إِنْسَانًا بِـ (الكَرَمِ)، فَيَقُولُ:**

يُرِيدُ المُلُوكُ مَدَى جَعْفَرٍ
وَلَا يَصْنَعُونَ كَمَا يَصْنَعُ
وَلَيْسَ بِأَوْسَعِهِمْ فِي الغِنَى
وَلَكِنَّ مَعْرُوفَهُ أَوْسَعُ

وَهَذَا كَلَامٌ بَلِيغٌ جِدًّا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْ فِيهِ إِلَى تَشْبِيهٍ أَوْ مَجَازٍ، وَقَدْ وَصَفَ الشَّاعِرُ فِيهِ مَمْدُوحَهُ بِالكَرَمِ، وَأَنَّ المُلُوكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَبْلُغُوا مَنْزِلَتَهُ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَشْتَرُونَ الحَمْدَ بِالمَالِ كَمَا يَفْعَلُ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِأَغْنَى مِنْهُمْ، وَلَا بِأَكْثَرَ مَالًا.

*** وَقَدْ يَعْمِدُ الشَّاعِرُ عِنْدَ الوَصْفِ بِالكَرَمِ إِلَى أُسْلُوبٍ آخَرَ، فَيَقُولُ:**

كَالبَحْرِ يَقْذِفُ لِلْقَرِيبِ جَوَاهِرًا
جُودًا، وَيَبْعَثُ لِلْبَعِيدِ سَحَائِبَا

فَيُشَبِّهُ المَمْدُوحَ: بِالبَحْرِ، وَيَدْفَعُ بِخَيَالِكَ إِلَى أَنْ يُضَاهِيَ بَيْنَ المَمْدُوحِ وَالبَحْرِ الَّذِي يَقْذِفُ الدُّرَرَ لِلْقَرِيبِ، وَيُرْسِلُ السَّحَائِبَ لِلْبَعِيدِ.

*** أَوْ يَقُولُ:**

هُوَ البَحْرُ مِنْ أَيِّ النَّوَاحِي أَتَيْتَهُ
فَلُجَّتُهُ المَعْرُوفُ، وَالجُودُ سَاحِلُهْ

فَيَدَّعِي أَنَّهُ البَحْرُ نَفْسُهُ، وَيُنْكِرُ التَّشْبِيهَ نُكْرَانًا يَدُلُّ عَلَى المُبَالَغَةِ، وَادِّعَاءِ المُمَاثَلَةِ الكَامِلَةِ.

*** أَوْ يَقُولُ:**

عَلَا فَمَا يَسْتَقِرُّ المَالُ فِي يَدِهِ
وَكَيْفَ تُمْسِكُ مَاءً قُنَّةُ الجَبَلِ؟!

فَيُرْسِلُ إِلَيْكَ التَّشْبِيهَ مِنْ طَرِيقٍ خَفِيٍّ؛ لِيَرْتَفِعَ الكَلَامُ إِلَى مَرْتَبَةٍ أَعْلَى فِي البَلَاغَةِ، وَلِيَجْعَلَ لَكَ مِنَ التَّشْبِيهِ الضِّمْنِيِّ دَلِيلًا عَلَى دَعْوَاهُ؛ فَإِنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ لِعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ يَنْحَدِرُ المَالُ مِنْ يَدَيْهِ، وَأَقَامَ عَلَى ذَلِكَ بُرْهَانًا، فَقَالَ: (وَكَيْفَ تُمْسِكُ مَاءً قُنَّةُ الجَبَلِ؟!).

* أَوْ يَقُولُ:

جَرَى النَّهْرُ حَتَّى خِلْتُهُ مِنْكَ أَنْعُمًا
تُسَاقُ بِلَا ضَنٍّ، وَتُعْطَى بِلَا مَنِّ

فَيَقْلِبُ التَّشْبِيهَ زِيَادَةً فِي المُبَالَغَةِ، وَافْتِنَانًا فِي أَسَالِيبِ الإِجَادَةِ، وَيُشَبِّهُ مَاءَ النَّهَرِ بِنِعَمِ المَمْدُوحِ، بَعْدَ أَنْ كَانَ المَأْلُوفُ أَنْ تُشَبَّهَ النِّعَمُ بِالنَّهَرِ الفَيَّاضِ.

* أَوْ يَقُولُ:

كَأَنَّهُ حِينَ يُعْطِي المَالَ مُبْتَسِمًا
صَوْبُ الغَمَامَةِ تَهْمِي وَهْيَ تَأْتَلِقُ

فَيَعْمِدُ إِلَى التَّشْبِيهِ المُرَكَّبِ، وَيُعْطِيكَ صُورَةً رَائِعَةً؛ تُمَثِّلُ لَكَ حَالَةَ المَمْدُوحِ وَهُوَ يَجُودُ وَابْتِسَامَةُ السُّرُورِ تَعْلُو شَفَتَيْهِ.

* أَوْ يَقُولُ:

وَأَقْبَلَ يَمْشِي فِي البِسَاطِ فَمَا دَرَى
إِلَى البَحْرِ يَسْعَى أَمْ إِلَى البَدْرِ يَرْتَقِي

يَصِفُ حَالَ رَسُولِ الرُّومِ دَاخِلًا عَلَى سَيْفِ الدَّوْلَةِ، فَيَنْزِعُ فِي وَصْفِ المَمْدُوحِ بِالكَرَمِ إِلَى الاسْتِعَارَةِ التَّصْرِيحِيَّةِ، وَالاسْتِعَارَةُ -كَمَا عَلِمْتَ- مَبْنِيَّةٌ عَلَى تَنَاسِي التَّشْبِيهِ، وَالمُبَالَغَةُ فِيهَا أَعْظَمُ، وَأَثَرُهَا فِي النُّفُوسِ أَبْلَغُ.

* أَوْ يَقُولُ:

دَعَوْتُ نَدَاهُ دَعْوَةً فَأَجَابَنِي
وَعَلَّمَنِي إِحْسَانُهُ كَيْفَ آمُلُهْ

فَيُشَبِّهُ نَدَى مَمْدُوحِهِ وَإِحْسَانِهِ بِإِنْسَانٍ، ثُمَّ يَحْذِفُ الْمُشَبَّهَ بِهِ، وَيَرْمُزُ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ مِنْ لَوَازِمِهِ؛ وَهَذَا ضَرْبٌ آخَرُ مِنْ ضُرُوبِ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تُسَاقُ الِاسْتِعَارَةُ لِأَجْلِهَا.

أَوْ يَقُولُ:

... ...

وَمَنْ قَصَدَ الْبَحْرَ اسْتَقَلَّ السَّوَاقِيَا

فَيُرْسِلُ العِبَارَةَ كَأَنَّهَا مَثَلٌ، وَيُصَوِّرُ لَكَ أَنَّ مَنْ قَصَدَ مَمْدُوحَهُ اسْتَغْنَى عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ؛ كَمَا أَنَّ قَاصِدَ البَحْرِ لَا يَأْبَهُ لِلْجَدَاوِلِ، فَيُعْطِيكَ اسْتِعَارَةً تَمْثِيلِيَّةً، لَهَا رَوْعَةٌ، وَفِيهَا جَمَالٌ، وَهِيَ فَوْقَ ذَلِكَ تَحْمِلُ بُرْهَانًا عَلَى صِدْقِ دَعْوَاهُ، وَتُؤَيِّدُ الحَالَ الَّتِي يَدَّعِيهَا.

أَوْ يَقُولُ:

أَعَادَ يَوْمُكَ أَيَّامِي لِنَضْرَتِهَا
وَاقْتَصَّ جُودُكَ مِنْ فَقْرِي وَإِعْسَارِي

فَيُسْنِدُ الفِعْلَ إِلَى اليَوْمِ، وَإِلَى الجُودِ، عَلَى طَرِيقَةِ المَجَازِ العَقْلِيِّ.

أَوْ يَقُولُ:

فَمَا جَازَهُ جُودٌ، وَلَا حَلَّ دُونَهُ
وَلَكِنْ يَسِيرُ الجُودُ حَيْثُ يَسِيرُ

فَيَأْتِي بِكِنَايَةٍ عَنْ نِسْبَةِ الكَرَمِ إِلَيْهِ؛ بِادِّعَاءِ أَنَّ الجُودَ يَسِيرُ مَعَهُ دَائِمًا؛ لِأَنَّهُ بَدَلَ أَنْ يَحْكُمَ بِأَنَّهُ كَرِيمٌ، ادَّعَى أَنَّ الكَرَمَ يَسِيرُ مَعَهُ أَيْنَمَا سَارَ.

وَلِهَذِهِ الكِنَايَةِ مِنَ البَلَاغَةِ، وَالتَّأْثِيرِ فِي النَّفْسِ، وَحُسْنِ تَصْوِيرِ المَعْنَى: فَوْقَ مَا يَجِدُهُ السَّامِعُ فِي غَيْرِهَا مِنْ بَعْضِ ضُرُوبِ الكَلَامِ.

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ مِنَ المُسْتَطَاعِ التَّعْبِيرُ عَنْ وَصْفِ إِنْسَانٍ بِالكَرَمِ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ أُسْلُوبًا؛ كُلٌّ لَهُ جَمَالُهُ، وَحُسْنُهُ، وَبَرَاعَتُهُ، وَلَوْ نَشَاءُ لَأَتَيْنَا بِأَسَالِيبَ كَثِيرَةٍ أُخْرَى فِي هَذَا المَعْنَى؛ فَإِنَّ لِلشُّعَرَاءِ وَرِجَالِ الأَدَبِ افْتِنَانًا وَتَوْلِيدًا لِلْأَسَالِيبِ وَالمَعَانِي لَا يَكَادُ يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ، وَلَوْ أَرَدْنَا لَأَوْرَدْنَا لَكَ مَا يُقَالُ مِنَ الأَسَالِيبِ المُخْتَلِفَةِ المَنَاحِي فِي صِفَاتٍ أُخْرَى؛ كَالشَّجَاعَةِ، وَالإِبَاءِ، وَالحَزْمِ، وَغَيْرِهَا، وَلَكِنَّا لَمْ نَقْصِدْ إِلَى الإِطَالَةِ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّكَ عِنْدَ قِرَاءَتِكَ الشِّعْرَ العَرَبِيَّ وَالآثَارَ الأَدَبِيَّةَ، سَتَجِدُ بِنَفْسِكَ هَذَا ظَاهِرًا، وَسَتَدْهَشُ لِلْمَدَى البَعِيدِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ العَقْلُ الإِنْسَانِيُّ فِي التَّصْوِيرِ البَلَاغِيِّ، وَالإِبْدَاعِ فِي صَوْغِ الأَسَالِيبِ.

هَذِهِ الأَسَالِيبُ المُخْتَلِفَةُ الَّتِي يُؤَدَّى بِهَا المَعْنَى الوَاحِدُ: هِيَ مَوْضِعُ بَحْثِ عِلْمِ البَيَانِ، وَلَا أَظُنُّكَ تَفْهَمُ أَنَّ القُدْرَةَ عَلَى صَوْغِ هَذِهِ الأَسَالِيبِ البَدِيعَةِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى عِلْمِ البَيَانِ؛ لِأَنَّ الِافْتِنَانَ فِي التَّعْبِيرِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى دَرْسِ قَوَاعِدِ البَلَاغَةِ، وَإِنَّمَا يُصْبِحُ المَرْءُ كَاتِبًا مُجِيدًا، أَوْ شَاعِرًا مُبْدِعًا، أَوْ خَطِيبًا مُؤَثِّرًا: بِكَثْرَةِ القِرَاءَةِ فِي كُتُبِ الأَدَبِ، وَحِفْظِ آثَارِ العَرَبِ، وَبِنَقْدِ الشِّعْرِ وَتَفَهُّمِهِ، وَدِرَاسَةِ النَّثْرِ الفَنِّيِّ، وَتَذَوُّقِ أَسْرَارِهِ؛ بِهَذَا تَرْسَخُ فِيهِ مَلَكَةٌ تَدْفَعُهُ دَفْعًا إِلَى

الإِحْسَانِ وَالإِجَادَةِ، وَلَا بُدَّ أَنْ يُعَاضِدَ هَذِهِ المَلَكَةَ طَبْعٌ سَلِيمٌ، وَفِطْرَةٌ حَسَّاسَةٌ تكُونُ مُعِينَةً لِهَذِهِ المَلَكَةِ، وَظَهِيرَةً لَهَا.

وَلَكِنَّا بَعْدَ كُلِّ هَذَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَجْحَدَ فَائِدَةَ عِلْمِ البَيَانِ، وَالإِلْمَامِ بِقَوَانِينِهِ؛ فَإِنَّهُ بِمَا يُفَصِّلُ مِنَ الفُرُوقِ بَيْنَ الأَسَالِيبِ: مِيزَانٌ صَحِيحٌ لِتَعَرُّفِ أَنْوَاعِهَا، وَدِرَاسَةٌ أَدَبِيَّةٌ لِلْفَحْصِ عَنْ كُلِّ أُسْلُوبٍ، وَتَبَيُّنِ سِرِّ البَلَاغَةِ فِيهِ.

❀ ❀ ❀

عِلْمُ المَعَانِي

تَقْسِيمُ الكَلَامِ إِلَىٰ خَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ

* القَوَاعِدُ:

(٢٨) الكَلَامُ قِسْمَانِ؛ خَبَرٌ وَإِنْشَاءٌ:

أ- **فَالخَبَرُ**: مَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ: إِنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ، فَإِنْ كَانَ الكَلَامُ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ: كَانَ قَائِلُهُ صَادِقًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُطَابِقٍ لَهُ: كَانَ قَائِلُهُ كَاذِبًا(١).

---

(١) الخَبَرُ: إِمَّا جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ، وَإِمَّا جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ؛ فَالجُمْلَةُ الاسْمِيَّةُ: تُفِيدُ بِأَصْلِ وَضْعِهَا ثُبُوتَ شَيْءٍ لِشَيْءٍ لَيْسَ غَيْرُ، فَإِذَا قُلْتَ: «الهَوَاءُ مُعْتَدِلٌ»، لَمْ يُفْهَمْ مِنْ ذَلِكَ سِوَى ثُبُوتِ الاعْتِدَالِ لِلْهَوَاءِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى حُدُوثٍ أَوِ اسْتِمْرَارٍ، وَقَدْ يَكْتَنِفُهَا مِنَ القَرَائِنِ مَا يُخْرِجُهَا عَنْ أَصْلِ وَضْعِهَا؛ فَتُفِيدُ الدَّوَامَ وَالاسْتِمْرَارَ؛ كَأَنْ يَكُونَ الكَلَامُ فِي مَعْرِضِ المَدْحِ أَوِ الذَّمِّ؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾.

أَمَّا الجُمْلَةُ الفِعْلِيَّةُ: فَمَوْضُوعَةٌ لِإِفَادَةِ الحُدُوثِ فِي زَمَنٍ مُعَيَّنٍ مَعَ الاخْتِصَارِ، فَإِذَا قُلْتَ: «أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ»، لَمْ يَسْتَفِدِ السَّامِعُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا حُدُوثَ الإِمْطَارِ فِي الزَّمَنِ المَاضِي، وَقَدْ تُفِيدُ الاسْتِمْرَارَ التَّجَدُّدِيَّ بِالقَرَائِنِ؛ كَمَا فِي قَوْلِ المُتَنَبِّي:

تُدَبِّرُ شَرْقَ الأَرْضِ وَالغَرْبَ كَفُّهُ ... وَلَيْسَ لَهَا يَوْمًا عَنِ المَجْدِ شَاغِلُ =

ب- **وَالإِنْشَاءُ**: مَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ: إِنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ.

(٢٩) لِكُلِّ جُمْلَةٍ مِنْ جُمَلِ الخَبَرِ وَالإِنْشَاءِ: رُكْنَانِ؛ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ، وَمَحْكُومٌ بِهِ.

وَيُسَمَّى الأَوَّلُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَالثَّانِي[١] مُسْنَدًا[٢]، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ -غَيْرَ المُضَافِ إِلَيْهِ وَالصِّلَةِ- فَهُوَ قَيْدٌ[٣] [٤].

❀ ❀ ❀

= فَإِنَّ المَدْحَ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ التَّدْبِيرَ أَمْرٌ مُسْتَمِرٌّ، مُتَجَدِّدٌ آنًا فَآنًا.

وَالجُمْلَةُ الاِسْمِيَّةُ لَا تُفِيدُ الثُّبُوتَ بِأَصْلِ وَضْعِهَا، وَلَا الاِسْتِمْرَارَ بِالقَرَائِنِ، إِلَّا إِذَا كَانَ خَبَرُهَا مُفْرَدًا، أَوْ جُمْلَةً اسْمِيَّةً، أَمَّا إِذَا كَانَ خَبَرُهَا جُمْلَةً فِعْلِيَّةً، فَإِنَّهَا تُفِيدُ التَّجَدُّدَ.

(١) **مَوَاضِعُ المُسْنَدِ إِلَيْهِ**: الفَاعِلُ وَنَائِبُهُ، وَالمُبْتَدَأُ الَّذِي لَهُ خَبَرٌ، وَمَا أَصْلُهُ المُبْتَدَأُ؛ كَاسْمِ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا.

(٢) **مَوَاضِعُ المُسْنَدِ**: هِيَ الفِعْلُ التَّامُّ، وَالمُبْتَدَأُ المُكْتَفِي بِمَرْفُوعِهِ، وَخَبَرُ المُبْتَدَأِ، وَمَا أَصْلُهُ خَبَرُ المُبْتَدَأِ؛ كَخَبَرِ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، وَاسْمُ الفَاعِلِ(*)، وَالمَصْدَرُ النَّائِبُ عَنْ فِعْلِ الأَمْرِ.

(*) (في نسخةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [وَاسْمُ الفِعْلِ]).

(٣) **القُيُودُ**: هِيَ أَدَوَاتُ الشَّرْطِ، وَالنَّفْيِ، وَالمَفَاعِيلُ، وَالحَالُ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالتَّوَابِعُ، وَالنَّوَاسِخُ.

(٤) **فَائِدَةٌ**: تَنْقَسِمُ الجُمْلَةُ عِنْدَ عُلَمَاءِ المَعَانِي إِلَى (جُمْلَةٍ رَئِيسِيَّةٍ)، وَ(جُمْلَةٍ غَيْرِ رَئِيسِيَّةٍ).

وَالأُولَى: هِيَ المُسْتَقِلَّةُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ قَيْدًا فِي غَيْرِهَا.

وَالثَّانِيَةُ: مَا كَانَتْ قَيْدًا فِي غَيْرِهَا، وَلَيْسَتْ مُسْتَقِلَّةً بِنَفْسِهَا؛ كَجُمْلَةِ فِعْلِ الشَّرْطِ، وَجُمْلَةِ الصِّفَةِ، وَجُمْلَةِ الحَالِ، وَجُمْلَةِ الخَبَرِ، وَالجُمْلَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ، وَالجُمْلَةِ الوَاقِعَةِ مَفْعُولًا.

وَالجُمَلُ الرَّئِيسِيَّةُ: هِيَ المُعَوَّلُ عَلَيْهَا فِي عِلْمِ المَعَانِي.

الـخَـبَــرُ
(١) الغَرَضُ مِنْ إِلْقَاءِ الخَبَرِ

* القَوَاعِدُ:

(٣٠) الأَصْلُ فِي الخَبَرِ أَنْ يُلْقَى لِأَحَدِ غَرَضَيْنِ:

أ- إِفَادَةُ المُخَاطَبِ الحُكْمَ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ الجُمْلَةُ، وَيُسَمَّى **ذَلِكَ الحُكْمُ**: فَائِدَةَ الخَبَرِ.

ب- إِفَادَةُ المُخَاطَبِ أَنَّ المُتَكَلِّمَ عَالِمٌ بِالحُكْمِ، **وَيُسَمَّى ذَلِكَ**: لَازِمَ الفَائِدَةِ.

(٣١) قَدْ يُلْقَى الخَبَرُ لِأَغْرَاضٍ أُخْرَى تُفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ؛ مِنْهَا مَا يَأْتِي:

أ- الِاسْتِرْحَامُ.

ب- إِظْهَارُ الضَّعْفِ.

جـ- إِظْهَارُ التَّحَسُّرِ.

د- الفَخْرُ.

هـ- الحَثُّ عَلَى السَّعْيِ وَالجِدِّ.

(٢) أَضْرُبُ الخَبَرِ

* القَوَاعِدُ:

(٣٢) لِلْمُخَاطَبِ ثَلَاثُ حَالَاتٍ:

أ- أَنْ يَكُونَ خَالِيَ الذِّهْنِ مِنَ الحُكْمِ، وَفِي هَذِهِ الحَالِ يُلْقَى إِلَيْهِ الخَبَرُ خَالِيًا مِنْ أَدَوَاتِ التَّوْكِيدِ، وَيُسَمَّى هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الخَبَرِ: ابْتِدَائِيًّا.

ب- أَنْ يَكُونَ مُتَرَدِّدًا فِي الحُكْمِ، طَالِبًا أَنْ يَصِلَ إِلَى اليَقِينِ فِي مَعْرِفَتِهِ، وَفِي هَذِهِ الحَالِ يَحْسُنُ تَوْكِيدُهُ لَهُ؛ لِيَتَمَكَّنَ مِنْ نَفْسِهِ، وَيُسَمَّى هَذَا الضَّرْبُ: طَلَبِيًّا.

جـ- أَنْ يَكُونَ مُنْكِرًا لَهُ، وَفِي هَذِهِ الحَالِ يَجِبُ أَنْ يُؤَكَّدَ الخَبَرُ بِمُؤَكِّدٍ أَوْ أَكْثَرَ عَلَى حَسَبِ إِنْكَارِهِ؛ قُوَّةً وَضَعْفًا، وَيُسَمَّى هَذَا الضَّرْبُ: إِنْكَارِيًّا[1].

---

(١) وَضْعُ الخَبَرِ ابْتِدَائِيًّا أَوْ طَلَبِيًّا أَوْ إِنْكَارِيًّا إِنَّمَا هُوَ عَلَى حَسَبِ مَا يَخْطُرُ فِي نَفْسِ القَائِلِ مِنْ أَنَّ سَامِعَهُ خَالِي الذِّهْنِ، أَوْ مُتَرَدِّدٌ، أَوْ مُنْكِرٌ، وَقَدْ يَعْدِلُ المُتَكَلِّمُ أَحْيَانًا عَنِ التَّأْكِيدِ، وَقَدْ يُؤَكِّدُ مَا لَا يَتَطَلَّبُ التَّأْكِيدَ؛ لِأَغْرَاضٍ سَنُبَيِّنُهَا(*) بَعْدُ.

(*) (وردتْ هذه الكلمةُ في طبعةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [يُسَبِّبُهَا بَعْدُ]).

(٣٣) لِتَوْكِيدِ الخَبَرِ أَدَوَاتٌ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: إِنَّ، وَأَنَّ، وَالقَسَمُ، وَلَامُ الِابْتِدَاءِ، وَنُونَا التَّوْكِيدِ، وَأَحْرُفُ التَّنْبِيهِ، وَالحُرُوفُ الزَّائِدَةُ، وَقَدْ، وَأَمَّا الشَّرْطِيَّةُ.

(٣) خُرُوجُ الخَبَرِ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ

* القَوَاعِدُ:

(٣٤) إِذَا أُلْقِيَ الخَبَرُ خَالِيًا مِنَ التَّوْكِيدِ لِخَالِي الذِّهْنِ، وَمُؤَكَّدًا اسْتِحْسَانًا لِلسَّائِلِ المُتَرَدِّدِ، وَمُؤَكَّدًا وُجُوبًا لِلْمُنْكِرِ: كَانَ ذَلِكَ الخَبَرُ جَارِيًا عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ.

(٣٥) وَقَدْ يَجْرِي الخَبَرُ عَلَى خِلَافِ مَا يَقْتَضِيهِ الظَّاهِرُ؛ لِاعْتِبَارَاتٍ يَلْحَظُهَا المُتَكَلِّمُ؛ وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَأْتِي:

أ- أَنْ يُنَزَّلَ خَالِي الذِّهْنِ مَنْزِلَةَ السَّائِلِ المُتَرَدِّدِ؛ إِذَا تَقَدَّمَ فِي الكَلَامِ مَا يُشِيرُ إِلَى حُكْمِ الخَبَرِ.

ب- أَنْ يُجْعَلَ غَيْرُ المُنْكِرِ كَالمُنْكِرِ؛ لِظُهُورِ أَمَارَاتِ الإِنْكَارِ عَلَيْهِ.

جـ- أَنْ يُجْعَلَ المُنْكِرُ كَغَيْرِ المُنْكِرِ؛ إِنْ كَانَ لَدَيْهِ دَلَائِلُ وَشَوَاهِدُ لَوْ تَأَمَّلَهَا لَارْتَدَعَ عَنْ إِنْكَارِهِ.

الإِنْـشَـاءُ
تَقْسِيمُهُ إِلَى: (طَلَبِيٍّ) وَ(غَيْرِ طَلَبِيٍّ)

❋ القَاعِدَةُ:

(٣٦) الإِنْشَاءُ نَوْعَانِ: طَلَبِيٌّ، وَغَيْرُ طَلَبِيٍّ:

أ- **فَالطَّلَبِيُّ**: مَا يَسْتَدْعِي مَطْلُوبًا غَيْرَ حَاصِلٍ وَقْتَ الطَّلَبِ؛ وَيَكُونُ بِالأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّمَنِّي، وَالنِّدَاءِ(١) (٢).

ب- **وَغَيْرُ الطَّلَبِيِّ**: مَا لَا يَسْتَدْعِي مَطْلُوبًا، وَلَهُ صِيَغٌ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: التَّعَجُّبُ، وَالمَدْحُ، وَالذَّمُّ، وَالقَسَمُ، وَأَفْعَالُ الرَّجَاءِ، وَكَذَلِكَ صِيَغُ العُقُودِ.

---

(١) وَيَكُونُ الإِنْشَاءُ الطَّلَبِيُّ أَيْضًا بِالعَرْضِ، وَالتَّحْضِيضِ، وَالجُمَلِ الدُّعَائِيَّةِ، وَلَكِنَّا اقْتَصَرْنَا عَلَى الأَنْوَاعِ الخَمْسَةِ؛ لِاخْتِصَاصِهَا بِكَثِيرٍ مِنَ اللَّطَائِفِ البَلَاغِيَّةِ.

(٢) قَدْ تَكُونُ الجُمْلَةُ خَبَرِيَّةً فِي اللَّفْظِ وَهِيَ إِنْشَائِيَّةٌ فِي المَعْنَى، وَعَلَى ذَلِكَ تُعَدُّ فِي بَابِ الإِنْشَاءِ.

الإِنْشَاءُ الطَّلَبِيُّ
(١) الأَمْــرُ

* القَوَاعِدُ:

(٣٧) **الأَمْرُ:** طَلَبُ الفِعْلِ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِعْلَاءِ.

(٣٨) **لِلْأَمْرِ أَرْبَعُ صِيَغٍ:** فِعْلُ الأَمْرِ، وَالمُضَارِعُ المَقْرُونُ بِلَامِ الأَمْرِ، وَاسْمُ فِعْلِ الأَمْرِ، وَالمَصْدَرُ النَّائِبُ عَنْ فِعْلِ الأَمْرِ.

(٣٩) **قَدْ تَخْرُجُ صِيَغُ الأَمْرِ عَنْ مَعْنَاهَا الأَصْلِيِّ إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى تُسْتَفَادُ مِنْ سِيَاقِ الكَلَامِ؛** كَالإِرْشَادِ، وَالدُّعَاءِ، وَالِالْتِمَاسِ، وَالتَّمَنِّي، وَالتَّخْيِيرِ، وَالتَّسْوِيَةِ، وَالتَّعْجِيزِ، وَالتَّهْدِيدِ، وَالإِبَاحَةِ.

(٢) النَّـهْـيُ

* **القَوَاعِدُ:**

(٤٠) **النَّهْيُ**: طَلَبُ الكَفِّ عَنِ الفِعْلِ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِعْلَاءِ.

(٤١) **لِلنَّهْيِ صِيغَةٌ وَاحِدَةٌ؛ هِيَ**: المُضَارِعُ مَعَ «لَا النَّاهِيَةِ».

(٤٢) **قَدْ تَخْرُجُ صِيغَةُ النَّهْيِ عَنْ مَعْنَاهَا الحَقِيقِيِّ إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى تُسْتَفَادُ مِنَ السِّيَاقِ، وَقَرَائِنِ الأَحْوَالِ**؛ كَالدُّعَاءِ، وَالِالْتِمَاسِ، وَالتَّمَنِّي، وَالإِرْشَادِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالتَّيْئِيسِ، وَالتَّهْدِيدِ، وَالتَّحْقِيرِ.

(٣) الِاسْتِفْهَامُ وَأَدَوَاتُهُ
(أ) الهَمْزَةُ وَهَل

* **القَوَاعِدُ:**

(٤٣) **الِاسْتِفْهَامُ**: طَلَبُ العِلْمِ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنْ قَبْلُ، وَلَهُ أَدَوَاتٌ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا:

- **الهَمْزَةُ، وَهَلْ.**

(٤٤) **يُطْلَبُ بِالهَمْزَةِ أَحَدُ أَمْرَيْنِ:**

أ- **التَّصَوُّرُ؛ وَهُوَ:** إِدْرَاكُ المُفْرَدِ، وَفِي هَذِهِ الحَالِ تَأْتِي الهَمْزَةُ مَتْلُوَّةً بِالمَسْؤُولِ عَنْهُ، وَيُذْكَرُ لَهُ فِي الغَالِبِ مُعَادِلٌ بَعْدَ أَمْ.

ب- **التَّصْدِيقُ؛ وَهُوَ:** إِدْرَاكُ النِّسْبَةِ، وَفِي هَذِهِ الحَالِ يَمْتَنِعُ ذِكْرُ المُعَادِلِ[١].

(٤٥) **يُطْلَبُ بِـ «هَلِ»** التَّصْدِيقُ لَيْسَ غَيْرُ، وَيَمْتَنِعُ مَعَهَا ذِكْرُ المُعَادِلِ[٢].

(ب) بَقِيَّةُ أَدَوَاتِ الاِسْتِفْهَامِ

* القَوَاعِدُ:

(٤٦) **لِلاِسْتِفْهَامِ أَدَوَاتٌ أُخْرَى غَيْرُ الهَمْزَةِ وَهَلْ؛ وَهِيَ:**

مَنْ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ العُقَلَاءِ.

---

(١) إِنْ جَاءَتْ (أَمْ) بَعْدَ هَمْزَةِ التَّصَوُّرِ تَكُونُ (مُتَّصِلَةً)، وَإِنْ جَاءَتْ بَعْدَ هَمْزَةِ التَّصْدِيقِ أَوْ (هَلْ)، قُدِّرَتْ (مُنْقَطِعَةً)، وَتَكُونُ بِمَعْنَى (بَلْ).

(٢) (هَلْ): قِسْمَانِ؛ بَسِيطَةٌ: إِنِ اسْتُفْهِمَ بِهَا عَنْ وُجُودِ الشَّيْءِ أَوْ عَدَمِهِ؛ نَحْوُ: (هَلِ الإِنْسَانُ الكَامِلُ مَوْجُودٌ؟)، وَمُرَكَّبَةٌ: إِنِ اسْتُفْهِمَ بِهَا عَنْ وُجُودِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ؛ نَحْوُ: (هَلِ النَّبَاتُ حَسَّاسٌ؟).

مَا: وَيُطْلَبُ بِهَا شَرْحُ الِاسْمِ، أَوْ حَقِيقَةُ المُسَمَّى.

مَتَى: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ الزَّمَانِ؛ مَاضِيًا كَانَ أَوْ مُسْتَقْبَلًا.

أَيَّانَ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ الزَّمَانِ المُسْتَقْبَلِ خَاصَّةً، وَتَكُونُ مَوْضِعَ التَّهْوِيلِ.

كَيْفَ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ الحَالِ.

أَيْنَ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ المَكَانِ.

أَنَّى: وَتَأْتِي لِمَعَانٍ عِدَّةٍ؛ فَتَكُونُ بِمَعْنَى كَيْفَ، وَبِمَعْنَى مِنْ أَيْنَ، وَبِمَعْنَى مَتَى.

كَمْ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ العَدَدِ.

أَيٌّ: وَيُطْلَبُ بِهَا تَعْيِينُ أَحَدِ المُتَشَارِكَيْنِ فِي أَمْرٍ يَعُمُّهُمَا، وَيُسْأَلُ بِهَا عَنِ الزَّمَانِ، وَالحَالِ، وَالعَدَدِ، وَالعَاقِلِ وَغَيْرِ العَاقِلِ، عَلَى حَسَبِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ.

(٤٧) جَمِيعُ الأَدَوَاتِ المُتَقَدِّمَةِ يُطْلَبُ بِهَا التَّصَوُّرُ؛ وَلِذَلِكَ يَكُونُ الجَوَابُ مَعَهَا بِتَعْيِينِ المَسْؤُولِ عَنْهُ.

(ج) المَعَانِي الَّتِي تُسْتَفَادُ مِنَ الِاسْتِفْهَامِ بِالقَرَائِنِ

* **القَاعِدَةُ:**

(٤٨) **قَدْ تَخْرُجُ أَلْفَاظُ** الِاسْتِفْهَامِ عَنْ مَعَانِيهَا الأَصْلِيَّةِ لِمَعَانٍ أُخْرَى تُسْتَفَادُ مِنْ سِيَاقِ الكَلَامِ؛ كَالنَّفْيِ، وَالإِنْكَارِ، وَالتَّقْرِيرِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالتَّعْظِيمِ، وَالتَّحْقِيرِ، وَالِاسْتِبْطَاءِ، وَالتَّعَجُّبِ، وَالتَّسْوِيَةِ، وَالتَّمَنِّي، وَالتَّشْوِيقِ.

(٤) التَّمَنِّي

* **القَوَاعِدُ:**

(٤٩) **التَّمَنِّي**: طَلَبُ أَمْرٍ مَحْبُوبٍ لَا يُرْجَى حُصُولُهُ؛ إِمَّا لِكَوْنِهِ مُسْتَحِيلًا، وَإِمَّا لِكَوْنِهِ مُمْكِنًا غَيْرَ مَطْمُوعٍ فِي نَيْلِهِ.

(٥٠) وَاللَّفْظُ المَوْضُوعُ لِلتَّمَنِّي: لَيْتَ، وَقَدْ يُتَمَنَّى بِهَلْ، وَلَوْ، وَلَعَلَّ، لِغَرَضٍ بَلَاغِيٍّ[(١)].

(٥١) إِذَا كَانَ الأَمْرُ المَحْبُوبُ مِمَّا يُرْجَى حُصُولُهُ: كَانَ طَلَبُهُ تَرَجِّيًا، وَيُعَبَّرُ فِيهِ بِلَعَلَّ، أَوْ عَسَى، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ فِيهِ لَيْتَ لِغَرَضٍ بَلَاغِيٍّ[(٢)].

(٥) النِّدَاءُ

* القَوَاعِدُ:

(٥٢) النِّدَاءُ: طَلَبُ الإِقْبَالِ بِحَرْفٍ نَائِبٍ مَنَابَ أَدْعُو.

(٥٣) أَدَوَاتُ النِّدَاءِ ثَمَانٍ: (الهَمْزَةُ)، وَ(أَيْ)، وَ(يَا)، وَ(آ)، وَ(آيِ)، وَ(أَيَا)، وَ(هَيَّا)، وَ(وَا).

---

(١) الغَرَضُ فِي هَلْ وَلَعَلَّ: هُوَ إِبْرَازُ المُتَمَنَّى[(*)] فِي صُورَةِ المُمْكِنِ القَرِيبِ الحُصُولِ؛ لِكَمَالِ العِنَايَةِ بِهِ، وَالشَّوْقِ إِلَيْهِ، وَالغَرَضُ فِي (لَو): الإِشْعَارُ بِعِزَّةِ المُتَمَنِّي وَقُدْرَتِهِ[(**)]؛ لِأَنَّ المُتَكَلِّمَ يُبْرِزُهُ فِي صُورَةِ المَمْنُوعِ؛ إِذْ إِنَّ (لَوْ) تَدُلُّ بِأَصْلِ وَضْعِهَا عَلَى امْتِنَاعِ الجَوَابِ لِامْتِنَاعِ الشَّرْطِ.

(*) (ورَدتْ هذه الكلمةُ في النسخةِ الإلكترونيةِ: [التَّمَنِّي]).

(**) (ورَدتْ هذه الكلمةُ في النسخةِ الإلكترونيةِ: [المُتَمَنِّي وَنُدْرَتِهِ]، وورَدتْ في طبعةِ الدارِ المِصْريةِ السعوديةِ: [المُتَمَنَّى وَنُدْرَتِهِ]، والمثبَتُ لطبعةِ مؤسسةِ الرسالةِ ناشرون).

(٢) الغَرَضُ: هُوَ إِبْرَازُ المَرْجُوِّ فِي صُورَةِ المُسْتَحِيلِ مُبَالَغَةً فِي بُعْدِ نَيْلِهِ.

(٥٤) **الهَمْزَةُ وَأَيْ لِنِدَاءِ القَرِيبِ**، وَغَيْرُهُمَا لِنِدَاءِ البَعِيدِ.

(٥٥) **قَدْ يُنَزَّلُ البَعِيدُ مَنْزِلَةَ القَرِيبِ**، فَيُنَادَى بِالهَمْزَةِ، وَ(أَيْ)؛ إِشَارَةً إِلَى قُرْبِهِ مِنَ القَلْبِ، وَحُضُورِهِ فِي الذِّهْنِ.

وَقَدْ يُنَزَّلُ القَرِيبُ مَنْزِلَةَ البَعِيدِ، فَيُنَادَى بِغَيْرِ الهَمْزَةِ، وَ(أَيْ)؛ إِشَارَةً إِلَى عُلُوِّ مَرْتَبَتِهِ، أَوِ انْحِطَاطِ مَنْزِلَتِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ وَشُرُودِ ذِهْنِهِ.

(٥٦) **يَخْرُجُ النِّدَاءُ عَنْ مَعْنَاهُ الأَصْلِيِّ** إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى تُسْتَفَادُ مِنَ القَرَائِنِ؛ كَالزَّجْرِ، وَالتَّحَسُّرِ، وَالإِغْرَاءِ.

❁ ❁ ❁

الـقَـصْـرُ
تَعْرِيفُهُ - طُرُقُهُ - طَرَفَاهُ

* القَوَاعِدُ:

(٥٧) **القَصْرُ**: تَخْصِيصُ أَمْرٍ بِآخَرَ بِطَرِيقٍ مَخْصُوصٍ.

(٥٨) **طُرُقُ القَصْرِ المَشْهُورَةُ أَرْبَعٌ**[١]:

أ- **النَّفْيُ، وَالِاسْتِثْنَاءُ**، وَهُنَا يَكُونُ المَقْصُورُ عَلَيْهِ مَا بَعْدَ أَدَاةِ الِاسْتِثْنَاءِ.

ب- **إِنَّمَا**، وَيَكُونُ المَقْصُورُ عَلَيْهِ مُؤَخَّرًا وُجُوبًا.

جـ- **العَطْفُ بِلَا**، أَوْ بَلْ، أَوْ لَكِنْ، فَإِنْ كَانَ العَطْفُ بِلَا: كَانَ المَقْصُورُ عَلَيْهِ مُقَابِلًا لِمَا بَعْدَهَا، وَإِنْ كَانَ العَطْفُ بِبَلْ أَوْ لَكِنْ: كَانَ المَقْصُورُ عَلَيْهِ مَا بَعْدَهُمَا.

---

(١) هُنَاكَ طُرُقٌ لِلْقَصْرِ غَيْرُ هَذِهِ الأَرْبَعِ؛ مِنْهَا: ضَمِيرُ الفَصْلِ؛ نَحْوُ: «لِيٌّ هُوَ شُجَاعٌ»، وَمِنْهَا: التَّصْرِيحُ بِلَفْظِ (وَحْدَهُ)، أَوْ: (لَيْسَ غَيْرُ)؛ نَحْوُ: «أَكْرَمْتُ مُحَمَّدًا وَحْدَهُ»، وَلَكِنَّهَا لَا تُعَدُّ مِنْ طُرُقِهِ الِاصْطِلَاحِيَّةِ.

د- **تَقْدِيمُ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرُ**، وَهُنَا يَكُونُ المَقْصُورُ عَلَيْهِ هُوَ المُقَدَّمَ.

(٥٩) لِكُلِّ قَصْرٍ طَرَفَانِ: مَقْصُورٌ، وَمَقْصُورٌ عَلَيْهِ.

(٦٠) يَنْقَسِمُ القَصْرُ بِاعْتِبَارِ طَرَفَيْهِ قِسْمَيْنِ:

أ- قَصْرُ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ.

ب- قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ.

❀ ❀ ❀

تَقْسِيمُ القَصْرِ إِلَى حَقِيقِيٍّ وَإِضَافِيٍّ

*** القَوَاعِدُ:**

(٦١) يَنْقَسِمُ القَصْرُ بِاعْتِبَارِ الحَقِيقَةِ وَالوَاقِعِ قِسْمَيْنِ:

أ- **حَقِيقِيٌّ**(١)؛ **وَهُوَ**: أَنْ يَخْتَصَّ المَقْصُورُ بِالمَقْصُورِ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الحَقِيقَةِ وَالوَاقِعِ، بِأَلَّا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ أَصْلًا.

ب- **إِضَافِيٌّ**(٢)؛ **وَهُوَ**: مَا كَانَ الاخْتِصَاصُ فِيهِ بِحَسَبِ الإِضَافَةِ إِلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ(٣).

---

(١) القَصْرُ الحَقِيقِيُّ يَكْثُرُ فِي قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى المَوْصُوفِ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي قَصْرِ المَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ.

(٢) القَصْرُ الإِضَافِيُّ يَأْتِي كَثِيرًا فِي كُلٍّ مِنْ قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى المَوْصُوفِ، وَقَصْرِ المَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ، وَهُوَ مَيْدَانٌ فَسِيحٌ لِتَنَافُسِ الكُتَّابِ وَالشُّعَرَاءِ.

(٣) يَنْقَسِمُ القَصْرُ الإِضَافِيُّ بِاعْتِبَارِ حَالِ المُخَاطَبِ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (الشُّجَاعُ عَلِيٌّ لَا حَسَنٌ) مَثَلًا، فَإِنْ كَانَ المُخَاطَبُ يَعْتَقِدُ اشْتِرَاكَ عَلِيٍّ وَحَسَنٍ فِي الشَّجَاعَةِ، كَانَ القَصْرُ (قَصْرَ إِفْرَادٍ)، وَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ عَكْسَ مَا تَقُولُ، كَانَ القَصْرُ (قَصْرَ قَلْبٍ)، وَإِنْ كَانَ مُتَرَدِّدًا لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا الشُّجَاعُ، كَانَ القَصْرُ (قَصْرَ تَعْيِينٍ).

الْفَصْلُ وَالْوَصْلُ
(١) مَوَاضِعُ الفَصْلِ

* الْقَوَاعِدُ:

(٦٢) الوَصْلُ: عَطْفُ جُمْلَةٍ عَلَى أُخْرَى بِالوَاوِ، وَالفَصْلُ: تَرْكُ هَذَا العَطْفِ، وَلِكُلٍّ مِنَ الفَصْلِ وَالوَصْلِ مَوَاضِعُ خَاصَّةٌ[١].

(٦٣) يَجِبُ الفَصْلُ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

أ- أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا اتِّحَادٌ تَامٌّ؛ وَذَلِكَ بِأَنْ تَكُونَ الجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ تَوْكِيدًا لِلْأُولَى، أَوْ بَيَانًا لَهَا،

---

(١) **فَائِدَةٌ**: قَصَرَ عُلَمَاءُ المَعَانِي عِنَايَتَهُمْ فِي هَذَا البَابِ عَلَى البَحْثِ فِي عَطْفِ الجُمَلِ (بِالوَاوِ) دُونَ بَقِيَّةِ حُرُوفِ العَطْفِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الأَدَاةُ الَّتِي تَخْفَى الحَاجَةُ إِلَيْهَا، وَيَحْتَاجُ العَطْفُ بِهَا إِلَى لُطْفٍ فِي الفَهْمِ، وَدِقَّةٍ فِي الإِدْرَاكِ؛ إِذْ إِنَّهَا لَا تَدُلُّ إِلَّا عَلَى مُطْلَقِ الجَمْعِ وَالِاشْتِرَاكِ، أَمَّا غَيْرُهَا مِنْ حُرُوفِ العَطْفِ: فَتُفِيدُ مَعَانِيَ زَائِدَةً؛ كَالتَّرْتِيبِ مَعَ التَّعْقِيبِ فِي الفَاءِ، وَالتَّرْتِيبِ مَعَ التَّرَاخِي فِي ثُمَّ، وَهَلُمَّ جَرًّا، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ سَهُلَ إِدْرَاكُ مَوَاطِنِهَا.

أَوْ بَدَلًا مِنْهَا، وَيُقَالُ حِينَئِذٍ: إِنَّ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ كَمَالَ الِاتِّصَالِ.

ب- أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ تَامٌّ؛ وَذَلِكَ بِأَنْ تَخْتَلِفَا خَبَرًا وَإِنْشَاءً، أَوْ بِأَلَّا تَكُونَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ مَا، وَيُقَالُ حِينَئِذٍ: إِنَّ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ كَمَالَ الِانْقِطَاعِ.

جـ- أَنْ تَكُونَ الثَّانِيَةُ جَوَابًا عَنْ سُؤَالٍ يُفْهَمُ مِنَ الأُولَى، وَيُقَالُ حِينَئِذٍ: إِنَّ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ شِبْهَ كَمَالِ الِاتِّصَالِ[1].

(٢) مَوَاضِعُ الوَصْلِ

* القَاعِدَةُ:

(٦٤) يَجِبُ الوَصْلُ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

أ- إِذَا قُصِدَ إِشْرَاكُهُمَا فِي الحُكْمِ الإِعْرَابِيِّ.

(١) ذَهَبَ بَعْضُ المُتَأَخِّرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ المَعَانِي إِلَى زِيَادَةِ مَوْضِعَيْنِ لِلْفَصْلِ عَلَى المَوَاضِعِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَلَكِنَّ هَذَيْنِ المَوْضِعَيْنِ عِنْدَ التَّأَمُّلِ يُمْكِنُ رَدُّهُمَا إِلَى الوَضْعِ الثَّالِثِ.

ب- إِذَا اتَّفَقَتَا خَبَرًا أَوْ إِنْشَاءً، وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ تَامَّةٌ[1]، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ سَبَبٌ يَقْتَضِي الفَصْلَ بَيْنَهُمَا.

جـ- إِذَا اخْتَلَفَتَا خَبَرًا وَإِنْشَاءً، وَأَوْهَمَ الفَصْلُ خِلَافَ المَقْصُودِ.

❁ ❁ ❁

(١) فَائِدَةٌ: يُرَادُ بِالتَّنَاسُبِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ رَابِطَةٌ تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا؛ كَأَنْ يَكُونَ المُسْنَدُ إِلَيْهِ فِي الأُولَى لَهُ تَعَلُّقٌ بِالمُسْنَدِ فِي الثَّانِيَةِ، وَكَأَنْ يَكُونَ المُسْنَدُ فِي الأُولَى مُمَاثِلًا لِلمُسْنَدِ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ مُضَادًّا لَهُ.

الإِيجَازُ، وَالإِطْنَابُ، وَالمُسَاوَاةُ

(١) الـمُـسَـاوَاةُ

القَاعِدَةُ:

(٦٥) **الـمُـسَـاوَاةُ:** أَنْ تَـكُـونَ الـمَـعَـانِـي بِـقَـدْرِ الأَلْـفَـاظِ، وَالأَلْفَاظُ بِقَدْرِ المَعَانِي، لَا يَزِيدُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ.

(٢) الإِيـجَـازُ

*** القَاعِدَةُ:**

(٦٦) **الإِيـجَازُ:** جَمْعُ المَعَانِي المُتَكَاثِرَة تَحْتَ اللَّفْظِ القَلِيلِ، مَعَ الإِبَانَةِ وَالإِفْصَاحِ؛ **وَهُوَ نَوْعَانِ:**

أ- **إِيجَازُ قِصَرٍ**: وَيَكُونُ بِتَضْمِينِ العِبَارَاتِ القَصِيرَةِ مَعَانِيَ كَثِيرَةً، مِنْ غَيْرِ حَذْفٍ.

ب- **إِيجَازُ حَذْفٍ**: وَيَكُونُ بِحَذْفِ كَلِمَةٍ[1]، أَوْ جُمْلَةٍ، أَوْ أَكْثَرَ، مَعَ قَرِينَةٍ تُعَيِّنُ المَحْذُوفَ.

(٣) الإِطْنَابُ

* القَاعِدَةُ:

(٦٧) **الإِطْنَابُ**: زِيَادَةُ اللَّفْظِ عَلَى المَعْنَى لِفَائِدَةٍ[2]، وَيَكُونُ بِأُمُورٍ عِدَّةٍ؛ **مِنْهَا**:

أ- **ذِكْرُ الخَاصِّ بَعْدَ العَامِّ**: لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ الخَاصِّ.

ب- **ذِكْرُ العَامِّ بَعْدَ الخَاصِّ**: لِإِفَادَةِ العُمُومِ مَعَ العِنَايَةِ بِشَأْنِ الخَاصِّ.

---

(١) الكَلِمَةُ المَحْذُوفَةُ: إِمَّا حَرْفٌ، وَإِمَّا فِعْلٌ، وَإِمَّا اسْمٌ، وَالِاسْمُ المَحْذُوفُ: قَدْ يَكُونُ مُضَافًا، أَوْ مَوْصُوفًا، أَوْ صِفَةً.

(٢) فَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِي الزِّيَادَةِ فَائِدَةٌ سُمِّيَتْ (تَطْوِيلًا)؛ إِنْ كَانَتِ الزِّيَادَةُ غَيْرَ مُتَعَيِّنَةٍ، (وَحَشْوًا)؛ إِنْ كَانَتْ مُتَعَيِّنَةً؛ فَالتَّطْوِيلُ كَمَا فِي قَوْلِ عَنْتَرَةَ بْنِ شَدَّادٍ:

حُيِّيتَ مِنْ طَلَلٍ تَقَادَمَ عَهْدُهُ ... أَقْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أُمِّ الهَيْثَمِ

وَالحَشْوُ كَمَا فِي قَوْلِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلْمَى:

وَأَعْلَمُ عِلْمَ اليَوْمِ وَالأَمْسِ قَبْلَهُ ... وَلَكِنَّنِي عَنْ عِلْمِ مَا فِي غَدٍ عَمِي

جـ- الإِيضَاحُ بَعْدَ الإِبْهَامِ: لِتَقْرِيرِ المَعْنَى فِي ذِهْنِ السَّامِعِ.

د- التَّكْرَارُ لِدَاعٍ: كَتَمْكِينِ المَعْنَى مِنَ النَّفْسِ، وَكَالتَّحَسُّرِ، وَكَطُولِ الفَصْلِ.

هـ- الِاعْتِرَاضُ؛ وَهُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي أَثْنَاءِ الكَلَامِ أَوْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ فِي المَعْنَى بِجُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ(١).

و- التَّذْيِيلُ؛ وَهُوَ: تَعْقِيبُ الجُمْلَةِ بِجُمْلَةٍ أُخْرَى تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَاهَا؛ تَوْكِيدًا لَهَا، وَهُوَ قِسْمَانِ:

١- **جَارٍ مَجْرَى المَثَلِ**: إِنِ اسْتَقَلَّ مَعْنَاهُ، وَاسْتَغْنَى عَمَّا قَبْلَهُ.

٢- **غَيْرُ جَارٍ مَجْرَى المَثَلِ**: إِنْ لَمْ يَسْتَغْنِ عَمَّا قَبْلَهُ.

ز- الِاحْتِرَاسُ: وَيَكُونُ حِينَمَا يَأْتِي المُتَكَلِّمُ بِمَعْنًى يُمْكِنُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ فِيهِ لَوْمٌ، فَيَفْطِنُ لِذَلِكَ وَيَأْتِي بِمَا يُخَلِّصُهُ مِنْهُ.

❀ ❀ ❀

(١) وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْبَلِيغِ فِي الِاعْتِرَاضِ غَرَضٌ يَرْمِي إِلَيْهِ غَيْرُ دَفْعِ الإِيهَامِ(*)؛ فَإِنْ كَانَ الغَرَضُ دَفْعَ الإِيهَامِ، كَانَ احْتِرَاسًا.

(*) (في نسخةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [مَانِعُ الإِيهَامِ]).

أَثَرُ عِلْمِ المَعَانِي فِي بَلَاغَةِ الكَلَامِ

نَسْتَطِيعُ هُنَا بَعْدَ الدِّرَاسَةِ السَّابِقَةِ أَنْ نُلَخِّصَ لَكَ مَبَاحِثَ عِلْمِ المَعَانِي فِي أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّهُ يُبَيِّنُ لَكَ وُجُوبَ مُطَابَقَةِ الكَلَامِ لِحَالِ السَّامِعِينَ، وَالمَوَاطِنِ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا، وَيُرِيكَ أَنَّ القَوْلَ لَا يَكُونُ بَلِيغًا كَيْفَمَا كَانَتْ صُورَتُهُ حَتَّى يُلَائِمَ المَقَامَ الَّذِي قِيلَ فِيهِ، وَيُنَاسِبَ حَالَ السَّامِعِ الَّذِي أُلْقِيَ عَلَيْهِ، وَقَدِيمًا قَالَ العَرَبُ: لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ.

فَقَدْ يُؤَكَّدُ الخَبَرُ أَحْيَانًا كَمَا عَلِمْتَ، وَقَدْ يُلْقَى بِغَيْرِ تَوْكِيدٍ، عَلَى حَسَبِ حَالِ السَّامِعِ؛ مِنْ جَهْلٍ بِمَضْمُونِ الخَبَرِ، أَوْ تَرَدُّدٍ، أَوْ إِنْكَارٍ. وَمُنَاهَضَةُ هَذَا الأَصْلِ بِلَا دَاعٍ نُشُوزٌ عَمَّا رُسِمَ مِنْ قَوَاعِدِ البَلَاغَةِ.

كَذَلِكَ يُوجِبُ عِلْمُ المَعَانِي أَنْ يُخَاطَبَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى قَدْرِ اسْتِعْدَادِهِ فِي الفَهْمِ، وَنَصِيبِهِ مِنَ اللُّغَةِ وَالأَدَبِ؛ فَلَا يُجِيزُ

أَنْ يُخَاطِبَ العَامِّيُّ بِمَا يُخَاطَبُ بِهِ الأَدِيبُ المُلِمُّ بِلُغَةِ العَرَبِ وَأَسْرَارِهَا.

وَكَثِيرًا مَا تَجِدُ الشَّاعِرَ يَسْهُلُ أَحْيَانًا وَيَلِينُ حَتَّى يُشْبِهَ شِعْرُهُ لُغَةَ الخِطَابِ، وَيَخْشُنُ آونَةً وَيَصْلُبُ حَتَّى كَأَنَّهُ يَقْذِفُكَ بِالجَلْمَدِ؛ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى حَسَبِ مَوْضُوعِهِ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ، وَالطَّبَقَةِ الَّتِي يُنْشِدُهَا شِعْرَهُ.

* وَتَكُونُ مُطَابَقَةُ الكَلَامِ لِمُقْتَضَى الحَالِ أَيْضًا فِيمَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ القَائِلُ مِنْ إِيجَازٍ وَإِطْنَابٍ:

فَلِلْإِيجَازِ مَوَاطِنُهُ، وَلِلْإِطْنَابِ مَوَاقِعُهُ؛ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى حَسَبِ حَالِ السَّامِعِ، وَعَلَى مُقْتَضَى مَوَاطِنِ القَوْلِ؛ فَالذَّكِيُّ الَّذِي تَكْفِيهِ اللَّمْحَةُ يَحْسُنُ لَهُ الإِيجَازُ، وَالغَبِيُّ أَوِ المُكَابِرُ يَجْمُلُ عِنْدَ خِطَابِهِ الإِطْنَابُ وَالإِسْهَابُ.

وَلِلْإِيجَازِ مَوَاطِنُ يَحْسُنُ فِيهَا؛ كَالشُّكْرِ، وَالاعْتِذَارِ، وَالتَّعْزِيَةِ، وَالعِتَابِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَلِلْإِطْنَابِ مَوَاضِعُ؛ كَالتَّهْنِئَةِ، وَالصُّلْحِ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، وَالقَصَصِ، وَالخَطَابَةِ فِي أَمْرٍ مِنَ الأُمُورِ العَامَّةِ، وَلِلذَّوْقِ السَّلِيمِ القَوْلُ الفَصْلُ فِي هَذِهِ الشُّؤُونِ.

أَمَّا الأَمْرُ الثَّانِي الَّذِي يَبْحَثُ فِيهِ عِلْمُ المَعَانِي: فَهُوَ دِرَاسَةُ مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الكَلَامِ ضِمْنًا بِمَعُونَةِ القَرَائِنِ؛ فَإِنَّهُ يُرِيكَ أَنَّ الكَلَامَ يُفِيدُ بِأَصْلِ وَضْعِهِ مَعْنًى، وَلَكِنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَيْكَ مَعْنًى جَدِيدًا يُفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ، وَتُرْشِدُ إِلَيْهِ الحَالُ الَّتِي قِيلَ فِيهَا، فَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ

الخَبَرَ قَدْ يُفِيدُ التَّحسُّرَ(١)، وَالأَمْرَ قَدْ يُفِيدُ التَّعْجِيزَ، وَالنَّهْيَ قَدْ يُفِيدُ الدُّعَاءَ، وَالِاسْتِفْهَامَ قَدْ يُفِيدُ النَّفْيَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا رَأَيْتَهُ مُفَصَّلًا فِي هَذَا الكِتَابِ.

وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ الخَبَرَ قَدْ يُلْقَى مُؤَكَّدًا لِخَالِي الذِّهْنِ، وَقَدْ يُلْقَى غَيْرَ مُؤَكَّدٍ لِلْمُنْكِرِ الجَاحِدِ؛ لِغَرَضٍ بَلَاغِيٍّ بَدِيعٍ أَرَادَهُ المُتَكَلِّمُ مِنَ الخُرُوجِ عَمَّا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ الكَلَامِ.

وَيُرْشِدُكَ عِلْمُ المَعَانِي إِلَى أَنَّ القَصْرَ قَدْ يَنْحُو فِيهِ الأَدِيبُ مَنَاحِيَ شَتَّى؛ كَأَنْ يَتَّجِهَ إِلَى القَصْرِ الإِضَافِيِّ رَغْبَةً فِي المُبَالَغَةِ.

وَقَدْ يَكُونُ مِنْ مَرَامِي القَصْرِ: التَّعْرِيضُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الرعد: ١٩].

وَيَهْدِيكَ عِلْمُ المَعَانِي إِلَى أَنَّ مِنْ أَغْرَاضِ الفَصْلِ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِهِ: تَقْرِيرَ المَعْنَى، وَتَثْبِيتَهُ فِي ذِهْنِ السَّامِعِ؛ كَمَا فِي الفَصْلِ؛ لِكَمَالِ الِاتِّصَالِ وَشِبْهِهِ.

وَلَعَلَّ فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ المُوجَزَةِ مَقْنَعًا فِي بَيَانِ مَا لِعِلْمِ المَعَانِي مِنَ الأَثَرِ فِي بَلَاغَةِ الكَلَامِ، وَمَا يُمَدُّ بِهِ النَّاشِئُ فِي الأَدَبِ مِنْ أَسَالِيبَ، وَمَا يُرْسَمُ لَهُ مِنْ طَرِيقٍ لِحُسْنِ تَأْلِيفِهَا، وَاخْتِيَارِ(٢) الأَحْوَالِ وَالمَوَاطِنِ الَّتِي تُقَالُ فِيهَا.

---

(١) (في نسخةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [التَّجَسُّرَ]).

(٢) (في النسخةِ الإلكترونيةِ: [فِي اخْتِيَارِ الأَحْوَالِ]).

عِلْمُ البَدِيعِ

عِلْمُ البَدِيعِ

عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ عِلْمَ البَيَانِ وَسِيلَةٌ إِلَى تَأْدِيَةِ المَعْنَى بِأَسَالِيبَ عِدَّةٍ: بَيْنَ تَشْبِيهٍ، وَمَجَازٍ، وَكِنَايَةٍ، وَعَرَفْتَ أَنَّ دِرَاسَةَ عِلْمِ المَعَانِي تُعِينُ عَلَى تَأْدِيَةِ الكَلَامِ مُطَابِقًا لِمُقْتَضَى الحَالِ، مَعَ وَفَائِهِ بِغَرَضٍ بَلَاغِيٍّ يُفْهَمُ ضِمْنًا مِنْ سِيَاقِهِ، وَمَا يُحِيطُ بِهِ مِنْ قَرَائِنَ.

وَهُنَاكَ نَاحِيَةٌ أُخْرَى مِنْ نَوَاحِي البَلَاغَةِ، لَا تَتَنَاوَلُ مَبَاحِثَ عِلْمِ البَيَانِ، وَلَا تَنْظُرُ فِي مَسَائِلِ عِلْمِ المَعَانِي، وَلَكِنَّهَا دِرَاسَةٌ لَا تَتَعَدَّى تَزْيِينَ الأَلْفَاظِ أَوِ المَعَانِي بِأَلْوَانٍ بَدِيعَةٍ مِنَ الجَمَالِ اللَّفْظِيِّ أَوِ المَعْنَوِيِّ، وَيُسَمَّى العِلْمُ الجَامِعُ لِهَذِهِ المَبَاحِثِ بِعِلْمِ البَدِيعِ، وَهُوَ يَشْتَمِلُ -كَمَا أَشَرْنَا- عَلَى مُحَسِّنَاتٍ لَفْظِيَّةٍ، وَعَلَى مُحَسِّنَاتٍ مَعْنَوِيَّةٍ، وَإِنَّا ذَاكِرُونَ لَكَ مِنْ كُلِّ قِسْمٍ طَرَفًا.

❁ ❁ ❁

الـمُحَسِّنَاتُ اللَّفْظِيَّةُ
(١) الـجِـنَـاسُ

* القَاعِدَةُ:

(٦٨) **الجِنَاسُ:** أَنْ يَتَشَابَهَ اللَّفْظَانِ فِي النُّطْقِ، وَيَخْتَلِفَا فِي المَعْنَى؛ وَهُوَ نَوْعَانِ:

أ- **تَامٌّ:** وَهُوَ مَا اتَّفَقَ فِيهِ اللَّفْظَانِ فِي أُمُورٍ أَرْبَعَةٍ؛ هِيَ: نَوْعُ الحُرُوفِ، وَشَكْلُهَا، وَعَدَدُهَا، وَتَرْتِيبُهَا.

ب- **غَيْرُ تَامٍّ:** وَهُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ اللَّفْظَانِ فِي وَاحِدٍ مِنَ الأُمُورِ المُتَقَدِّمَةِ.

(٢) الاقْتِبَاسُ

* القَوَاعِدُ:

(٦٩) **الاقْتِبَاسُ:** تَضْمِينُ النَّثْرِ أَوِ الشِّعْرِ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ، أَوِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ، مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُمَا، وَيَجُوزُ أَنْ يُغَيِّرَ(١) فِي الأَثَرِ المُقْتَبَسِ قَلِيلًا.

(٣) السَّجْعُ

* القَوَاعِدُ:

(٧٠) **السَّجْعُ:** تَوَافُقُ الفَاصِلَتَيْنِ فِي الحَرْفِ الأَخِيرِ(٢)، وَأَفْضَلُهُ مَا تَسَاوَتْ فِقَرُهُ.

---

(١) (في نسخةِ مؤسَّسةِ الرسالةِ ناشرون: [يُغَيَّرَ]).

(٢) السَّجْعُ مَوْطِنُهُ النَّثْرُ، وَقَدْ يَجِيءُ فِي الشِّعْرِ؛ كَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

فَنَحْنُ فِي جَذَلٍ وَالرُّومُ فِي وَجَلٍ ... وَالبَرُّ فِي شُغُلٍ وَالبَحْرُ فِي خَجَلِ

الـمُحَسِّنَاتُ الـمَعْنَوِيَّةُ

(١) الـتَّـوْرِيَـةُ

* القَاعِدَةُ:

(٧١) **التَّوْرِيَةُ**: أَنْ يَذْكُرَ المُتَكَلِّمُ لَفْظًا مُفْرَدًا لَهُ مَعْنَيَانِ؛ قَرِيبٌ ظَاهِرٌ غَيْرُ مُرَادٍ، وَبَعِيدٌ خَفِيٌّ هُوَ المُرَادُ.

(٢) الـطِّـبَـاقُ

* القَاعِدَةُ:

(٧٢) **الطِّبَاقُ**: الجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْءِ وَضِدِّهِ فِي الكَلَامِ؛ وَهُوَ نَوْعَانِ:

أ- **طِبَاقُ الإِيجَابِ**؛ وَهُوَ: مَا لَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ الضِّدَّانِ إِيجَابًا وَسَلْبًا.

ب- **طِبَاقُ السَّلْبِ**؛ وَهُوَ: مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الضِّدَّانِ إِيجَابًا وَسَلْبًا.

(٣) المُقَابَلَةُ

* **القَاعِدَةُ:**

(٧٣) **المُقَابَلَةُ**: أَنْ يُؤْتَى بِمَعْنَيَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، ثُمَّ يُؤْتَى بِمَا يُقَابِلُ ذَلِكَ عَلَى التَّرْتِيبِ.

(٤) حُسْنُ التَّعْلِيلِ

* **القَاعِدَةُ:**

(٧٤) **حُسْنُ التَّعْلِيلِ**: أَنْ يُنْكِرَ الأَدِيبُ صَرَاحَةً أَوْ ضِمْنًا عِلَّةَ الشَّيْءِ المَعْرُوفَةَ، وَيَأْتِيَ بِعِلَّةٍ أَدَبِيَّةٍ طَرِيفَةٍ تُنَاسِبُ الغَرَضَ الَّذِي يَقْصِدُ إِلَيْهِ.

(٥) و(٦) تَأْكِيدُ المَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الذَّمَّ وَعَكْسُهُ

* القَوَاعِدُ:

(٧٥) تَأْكِيدُ المَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الذَّمَّ ضَرْبَانِ:

أ- أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْ صِفَةِ ذَمٍّ مَنْفِيَّةٍ صِفَةُ مَدْحٍ.

ب- أَنْ يُثْبَتَ لِشَيْءٍ صِفَةُ مَدْحٍ، وَيُؤْتَى بَعْدَهَا بِأَدَاةِ اسْتِثْنَاءٍ تَلِيهَا صِفَةُ مَدْحٍ أُخْرَى.

(٧٦) تَأْكِيدُ الذَّمِّ بِمَا يُشْبِهُ المَدْحَ ضَرْبَانِ:

أ- أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْ صِفَةِ مَدْحٍ مَنْفِيَّةٍ صِفَةُ ذَمٍّ.

ب- أَنْ يُثْبَتَ لِشَيْءٍ صِفَةُ ذَمٍّ، ثُمَّ يُؤْتَى بَعْدَهَا بِأَدَاةِ اسْتِثْنَاءٍ تَلِيهَا صِفَةُ ذَمٍّ أُخْرَى[١].

---

(١) وَمِثْلُ أَدَاةِ الِاسْتِثْنَاءِ فِي ذَلِكَ: أَدَاةُ الِاسْتِدْرَاكِ.

(٧) أُسْلُوبُ الحَكِيمِ

* القَاعِدَةُ:

(٧٧) أُسْلُوبُ الحَكِيمِ: تَلَقِّي المُخَاطَبِ بِغَيْرِ مَا يَتَرَقَّبُهُ؛ إِمَّا بِتَرْكِ سُؤَالِهِ وَالإِجَابَةِ عَنْ سُؤَالٍ لَمْ يَسْأَلْهُ، وَإِمَّا بِحَمْلِ كَلَامِهِ عَلَى غَيْرِ مَا كَانَ يَقْصِدُ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْأَلَ هَذَا السُّؤَالَ، أَوْ يَقْصِدَ هَذَا المَعْنَى.

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ

أَرْبَعُونَ قَاعِدَةً فِي البَلَاغَةِ

تأليف

أ. د. عبدِ العَزِيزِ بنِ عليٍّ الحَرْبيِّ

(١) **الكَلِمَةُ الفَصِيحَةُ:** الصَّحِيحَةُ، السَّالِمَةُ مِنْ تَنَافُرِ الحُرُوفِ وَالغَرَابَةِ.

(٢) **الكَلَامُ الفَصِيحُ:** الصَّحِيحُ، السَّالِمُ مِنَ التَّعْقِيدِ وَالتَّنَافُرِ.

(٣) **البَلَاغَةُ:** هِيَ مُرَاعَاةُ مَا يَطْلُبُهُ المَقَامُ مِنَ الكَلَامِ.

(٤) **البَلِيغُ:** هُوَ القَادِرُ عَلَى التَّعْبِيرِ عَنِ المُرَادِ بِكَلَامٍ فَصِيحٍ.

(٥) **الذَّوْقُ السَّلِيمُ، وَالقَانُونُ العَرَبِيُّ:** هُمَا الحَكَمَانِ فِي فَصَاحَةِ الكَلَامِ وَبَلَاغَتِهِ.

(٦) **عُلُومُ البَلَاغَةِ:** (مَعَانٍ، وَبَيَانٌ، وَبَدِيعٌ).

(٧) **عِلْمُ المَعَانِي:** يُعْرَفُ بِهِ تَرْكِيبُ الجُمْلَةِ الصَّحِيحَةِ المُنَاسِبَةِ لِلْحَالِ.

(٨) **أَنْوَاعُ عِلْمِ المَعَانِي:** (إِسْنَادٌ، خَبَرٌ إِنْشَاءٌ، وَمُتَعَلِّقَاتٌ، وَقَصْرٌ، وَفَصْلٌ وَوَصْلٌ، وَإِيجَازٌ، وَإِطْنَابٌ، وَمُسَاوَاةٌ).

(٩) **الإِسْنَادُ الخَبَرِيُّ:** إِخْبَارٌ بِأَمْرٍ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ: أَنْتَ صَادِقٌ.

(١٠) **الغَرَضُ مِنَ الخَبَرِ:** إِفَادَةُ المُخْبَرِ بِمَا لَمْ يَعْلَمْ عَنِ الخَبَرِ، أَوْ عِلْمِ المُخْبِرِ.

(١١) **إِذَا كَانَ المُخْبَرُ مُتَرَدِّدًا**: حَسُنَ تَوْكِيدُ إِخْبَارِهِ، وَإِذَا كَانَ مُنْكِرًا: وَجَبَ.

(١٢) **المُسْنَدُ إِلَيْهِ**: يُحْذَفُ لِلْعِلْمِ أَوِ الجَهْلِ بِهِ، أَوِ الخَوْفِ مِنْهُ، أَوْ عَلَيْهِ، أَوْ لِلِاخْتِصَارِ.

(١٣) **يُذْكَرُ المُسْنَدُ إِلَيْهِ**؛ لِأَنَّهُ الأَصْلُ، أَوْ لِزِيَادَةِ الإِيضَاحِ، أَوِ التَّلَذُّذِ بِذِكْرِهِ.

(١٤) **يَكُونُ المُسْنَدُ إِلَيْهِ مُعَرَّفًا وَمُنَكَّرًا**، وَمُقَدَّمًا وَمُؤَخَّرًا؛ لِأَحْوَالٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ.

(١٥) **قَدْ يُوضَعُ المُضْمَرُ مَوْضِعَ المُظْهَرِ**، وَالعَكْسُ، وَيَنْتَقِلُ الكَلَامُ مِنْ أُسْلُوبٍ إِلَى أُسْلُوبٍ.

(١٦) **يُحْذَفُ المُسْنَدُ، وَيُذْكَرُ**؛ لِمَا مَرَّ فِي المُسْنَدِ إِلَيْهِ.

(١٧) **يُحْذَفُ المَفْعُولُ**؛ لِلْبَيَانِ بَعْدَ الإِبْهَامِ، أَوِ العُمُومِ، أَوْ لِلِاخْتِصَارِ.

(١٨) **الأَصْلُ فِي المَفْعُولِ**: أَنْ يُؤَخَّرَ عَنِ الفِعْلِ، وَقَدْ يُقَدَّمُ لِلتَّخْصِيصِ، أَوْ لِأَنَّهُ أَهَمُّ.

(١٩) **القَصْرُ حَقِيقِيٌّ، وَإِضَافِيٌّ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا**: قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ، أَوِ العَكْسُ.

(٢٠) **طُرُقُ القَصْرِ**: (مَا مَعَ إِلَّا، إِنَّمَا، بَلْ، لَكِنِ، التَّقْدِيمُ).

(٢١) **الإِنْشَاءُ طَلَبِيٌّ؛ وَهُوَ:** أَمْرٌ، أَوْ نَهْيٌ، أَوِ اسْتِفْهَامٌ، أَوْ تَمَنٍّ، أَوْ نِدَاءٌ.

(٢٢) **وَمِنَ الإِنْشَاءِ مَا هُوَ غَيْرُ طَلَبِيٍّ؛** كالمَدْحِ، وَالذَّمِّ، وَالتَّعَجُّبِ، وَالقَسَمِ.

(٢٣) **الوَصْلُ:** عَطْفُ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ بِالوَاوِ، وَالفَصْلُ: تَرْكُ العَطْفِ.

(٢٤) **إِذَا كَانَ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ اتِّحَادٌ تَامٌّ أَوْ تَبَايُنٌ تَامٌّ:** وَجَبَ الفَصْلُ.

(٢٥) **إِذَا كَانَ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ تَنَاسُبٌ تَامٌّ، وَلَا مُوجِبَ لِلْفَصْلِ:** وَجَبَ الوَصْلُ.

(٢٦) **يَجِبُ الوَصْلُ أَيْضًا فِي نَحْوِ:** (لَا، وَشَفَاهُ اللهُ).

(٢٧) **المُسَاوَاةُ:** أَنْ يَكُونَ الكَلَامُ مُسَاوِيًا لِلْمَعْنَى، فَإِنْ زَادَ اللَّفْظُ فَهُوَ إِطْنَابٌ، وَإِلَّا فَإِيجَازٌ.

(٢٨) **الإِيجَازُ نَوْعَانِ:** حَذْفٌ، أَوْ قِصَرٌ؛ نَحْوُ: (وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ).

(٢٩) **الإِيضَاحُ بَعْدَ الإِبْهَامِ، وَالعَامُّ بَعْدَ الخَاصِّ، وَالتَّذْيِيلُ وَالتَّوْكِيدُ:** مِنَ الإِطْنَابِ.

(٣٠) **عِلْمُ البَيَانِ** يُرِيكَ الطُّرُقَ المُخْتَلِفَةَ لِلْكَلَامِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الإِيضَاحِ.

(٣١) **مَبَاحِثُ البَيَانِ:** التَّشْبِيهُ، وَالمَجَازُ، وَالِاسْتِعَارَةُ، وَالكِنَايَةُ.

(٣٢) **المَجَازُ المُرْسَلُ لَهُ عَلَاقَاتٌ**؛ كَالسَّبَبِ، وَالكُلِّ، وَالجُزْءِ.

(٣٣) **الِاسْتِعَارَةُ المُصَرَّحَةُ:** الَّتِي صُرِّحَ فِيهَا بِالمُشَبَّهِ بِهِ؛ نَحْوُ: (لَقِيتُ بَحْرًا).

(٣٤) **المَكْنِيَّةُ:** هِيَ الَّتِي حُذِفَ مِنْهَا المُشَبَّهُ بِهِ، وَوَجْهُ الشَّبَهِ، وَالأَدَاةُ.

(٣٥) **إِذَا كَانَ المُسْتَعَارُ اسْمًا جَامِدًا:** فَالِاسْتِعَارَةُ أَصْلِيَّةٌ.

(٣٦) **إِذَا كَانَ المُسْتَعَارُ فِعْلًا، أَوِ اسْمًا مُشْتَقًّا:** فَهِيَ تَبَعِيَّةٌ.

(٣٧) **الِاسْتِعَارَةُ التَّمْثِيلِيَّةُ:** يَكُونُ التَّشْبِيهُ فِيهَا هَيْئَةً مُنْتَزَعَةً مِنْ مُتَعَدِّدٍ.

(٣٨) **المَجَازُ العَقْلِيُّ:** إِسْنَادُ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِ مَا هُوَ لَهُ؛ نَحْوُ: (بَنَى الأَمِيرُ المَدِينَةَ).

(٣٩) **الكِنَايَةُ:** كَقَوْلِكَ عَنِ الكَرِيمِ: كَثِيرُ الرَّمَادِ.

(٤٠) **عِلْمُ البَدِيعِ:** مُحَسِّنَاتٌ لَفْظِيَّةٌ، وَمَعْنَوِيَّةٌ.

(٤١) مِنَ الـمُـحَـسِّنَاتِ اللَّفْظِيَّةِ: الـجِنَاسُ، وَالـسَّـجْـعُ، وَالقَلْـبُ، وَمِـنَ الـمَـعْـنَـوِيَّـةِ: الـطِّـبَـاقُ، وَالـمُـقَـابَـلَـةُ، وَالمُـشَاكَلَةُ، وَالِاسْتِخْدَامُ، وَحُسْنُ الخِتَامِ.

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ[1]

(١) المصدر: (أَرْبَعُونَ قَاعِدَةً فِي البَلَاغَةِ):
http://www.m-a-arabia.com/site/11650.html